Jordan Journal of Islamic Studies

Volume 14 | Issue 1 Article 16

1-6-2018

الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني الجديد رقم (36) لعام 2010م- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study between Islamic Jurisprudence and the New Jordanian Civil Status Law No. (36) of 2010

Abdel Nasser Mohammed Jaber
Mu'tah University, jaberabd1970@yahoo.com

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois

Part of the Islamic Studies Commons

Recommended Citation

Jaber, Abdel Nasser Mohammed (2018) "الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني الجديد رقم (36) لعام 2010م- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study between Islamic Jurisprudence and the New Jordanian Civil Status Law No. (36) of 2010," *Jordan Journal of Islamic Studies*: Vol. 14: Iss. 1, Article 16.
Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Jordan Journal of Islamic Studies by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aaru.edu.jo, marah@aaru.edu.jo, u.murad@aaru.edu.jo.

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق ـ دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني الجديد رقم (٣٦) لعام ٢٠١٠م ـ

د. عبد الناصر محمد صالح جابر*

تاريخ وصول البحث: ٢٠١٧/٦/١٨م تاريخ قبول البحث: ٢٠١٧/٨/٧م

ملخص

خلق الله تعالى الإنسان لعبادته، وجعل الزواج سنة لبقاء النوع الإنساني في هذه الدنيا، وأوجد الإسلام أمة قوية ومجتمعاً متماسكاً أساسه الأسرة المسلمة، أراد لها الإسلام السعادة في الدنيا والآخرة، وأن تكون لبنة قوية متينة في بناء المجتمع المسلم. وحصن الإسلام الأسرة المسلمة بكل الوسائل التي تمنع المساس بها، وتؤدي إلى زعزعتها أو هدم كيانها، ولكن الدنيا تقوم على الابتلاء فهو عنوان وجودها، لذا ربما تعرضت الأسرة لبعض الابتلاءات التي تؤدي إلى اختلالها، وقد يكون الخلل مرتبطاً بالزوج الذي بيده أمر الطلاق. ومن الابتلاءات التي تصيب الإنسان الاختلالات العقلية والإرادية والنفسية، والتي كثرت في هذا الزمان وظهر منها ما لم يكن معهوداً في أسلافنا السابقين كالهستيريا، والفصام، وغيرهما، فتدفع الزوج إلى إيقاع الطلاق على زوجته، لذا جاء هذا البحث؛ لتبين حكم الطلاق إذا تلفظ به الزوج وكان يعاني من اختلال نفسي، مع بيان موقف قانون الأحوال الشخصية الأردني الجديد من هذه الاختلالات.

Abstract

God Almighty created man to worship Him, and make the marriage a year for the survival of the human race in this world, and created Islam nation strong and cohesive society based Muslim family, he wanted her Islam happiness in this world and the hereafter, and to be a brick powerful firm in the building of the Muslim community. And Fort Islam Muslim family by all means which prevent compromised, and lead to destabilizing or demolition of its existence, but the world is based on the trials he and presence address, so maybe the family had some tribulations that lead to misalignment, which may be a bug linked to the pair who holds the divorce order. And tribulations that human affects mental and volitional and psychological imbalances, which abounded in this time and appeared them unless a tradition in the former ancestors Kalhustaraa, schizophrenia, and others, are paid the husband to divorce his wife, so was this research to show the divorce decree if uttered by the husband was It suffers from a psychological imbalance, with a statement of the position of the Jordanian personal status Law of these imbalances.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

* أستاذ مشارك، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، جامعة مؤتة.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

فإن الله تعالى خلق الإنسان لحكمة جليلة هي عبادته سبحانه، ولبقاء هذا الإنسان شرع الزواج، وجعله رباطاً محكماً، وسماه ميثاقاً غليظاً، ولكن الحياة القائمة على الابتلاء لا تستقيم للإنسان دائماً، وقد تحدث من المنغصات ما يؤدي إلى التفرقة بين الزوجين التي هي أبغض الحلال عند الله تعالى.

وهذه التفرقة أسبابها عديدة، يرجع كثير منها إلى وجود أو حدوث اختلالات عقلية أو إرادية أو نفسية، منها ما بحثه علماؤنا القدامى، ومنها ما هو من مستجدات هذا الزمان. لذلك جاءت هذه الدراسة؛ لتبين مدى وقوع طلاق هؤلاء وبالذات من يعانون من اختلالات نفسية.

مشكلة الدراسة وأهميتها:

تتمثل مشكلة الدراسة في ظهور كثير من الأمراض العقلية والنفسية التي تؤثر على إرادة الإنسان، وتؤدي إلى الاختلال في تصرفاته ومن أهمها: إيقاع الطلاق على زوجته.

كل هذا يحتاج منا إلى التعرف على الأحكام الشرعية المتعلقة بهذه الأمور التي لم يسبق لعلمائنا البحث في كثير منها بشكل مفصَّل، لذا فالدراسة جاءت للإجابة عن الأسئلة الآتية:

١- ما حكم طلاق المختل نفسياً؟.
٢- ما حكم طلاق من اختلت إرادته بالهستيريا أو القلق أو الهوس أو الاكتئاب أو الوسواس الفصام أو الصرع؟.
٣- ما موقف قانون الأحوال الشخصية الأردني من طلاق المختل نفسيا؟.

أسباب اختيار الموضوع:

للدراسة مسوغات أهمها:

١- ظهور كثير من الأمراض النفسية التي لم تكن موجودة في العصور السابقة، فلا بدَّ من معرفتها ومعرفة أثرهـا في تصرفات الإنسان.
٢- اختيار موضوع الطلاق خاصة للدراسة نابع من مجال تخصصي في القضاء الشرعي.
٣- قصور قانون الأحوال الشخصية حيث إنه لم يتعرض بشكل صريح لكثير من الاختلالات النفسية، ولم يبين أحكامها وتأثيرها في وقوع الطلاق مع قرب العهد بتجديد هذا القانون وإحداث الكثير من المواد المتعلقة بشؤون الأسرة التي منها الطلاق بوصفه نوعاً من أنواع التفرقة بين الزوجين.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الغايات الآتية:

١- التعرف على مفهوم الاختلالات النفسية، وأثر هذه الاختلالات في تصرفات الإنسان، القولية والفعلية.
٢- التعرف على حكم طلاق المختل نفسياً.
٣- بيان موقف قانون الأحوال الشخصية الأردني من طلاق المختل نفسياً.
٤- لفت أنظار المسؤولين إلى عظيم تأثير هذه الاختلالات في تصرفات الإنسان ومدى خطورتها على الفرد والمجتمع؛ من أجل وضع الحلول والقوانين المناسبة لها خاصة فيما يتعلق بالسحر والشعوذة.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 2

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستطلاع في المكتبات والدوريات العلمية وشبكات المعرفة العالمية فقد توصلت إلى:

١- الزبيدي، علي بن هاشم (١٤١٩هـ). **أثر العوارض النفسية في الأحكام الفقهية**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ماجستير. وقد تعرض فيها بإيجاز لبعض المفردات وأثرها في وقوع الطلاق ؛ كالغضب ص/٤٦-٤٧، والوسواس ص/٦٣٨، وحكم طلاق المسحور ص/٦٦٩.

٢- قرقز، نائل إبراهيم (١٩٩٧)، **أثر الاختلالات العقلية والاضطرابات النفسية في مسائل الأحوال الشخصية**، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، ماجستير. وهي رسالة قيمة في موضوعها تحدث فيها عن الاختلالات العقلية والنفسية وأنواعها وتفصيلات كثيرة لكن فيها تكرار كثير، وتعرض بالتفصيل لبعض المفاهيم فيما يتعلق بتصرفات المجنون والمعتوه والغضبان والسكران ومتناولي المخدرات والأدوية المخدرة. بينما تتصف دراستي بالعموم والتفصيل للاختلالات النفسية وبموضوع الطلاق خاصة.

٣- الجبير، هاني بن عبد الله (٢٠١١). **آثار تصرفات المرضى النفسيين**، الموقع: بحوث ودراسات. وهي دراسة قيمة في موضوعها، جاءت عامة في أحكامها لم تتعرض لموضوع الطلاق بالتفصيل، وذكرت بعض المفردات كالسكر والإكراه وغيرهما بشكل موجز. ولم يتعرض لأنواع من الأمراض النفسية بشكل تفصيلي، بل على شكل مجموعات، بينما في دراستي سأتعرض فيها لدراسة أهم الأمراض النفسية المنتشرة في عالمنا وبيان مدى تأثيرها على العقل والإرادة.

٤- الجدعاني، حامد بن مدة (٢٠٠١). **الوسوسة وأحكامها في الفقه الإسلامي**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ماجستير. وهي دراسة عامة في الفقه وغيره.

ما تختص به دراستي:

١- الدراسة مختصة ومقتصرة فقط على الاختلالات النفسية.

٢- الدراسة خاصة بموضوع الطلاق وحده، وذلك لعظيم أهميته في حياتنا الأسرية، حيث إن بقاء الأسرة وشتاتها متعلق به غالباً.

٣- بيان موقف قانون الأحوال الشخصية من الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق.

منهجية البحث:

منهجي في دراسة هذا الموضوع يعتمد على منهجين:

الأول: المنهج الاستقرائي، حيث أقوم بالاطلاع على ما كتب حول الموضوع ومن ثم جمعه وترتيبه، حيث أرجع إلى أهل الاختصاص في كل علم.

الثاني: المنهج الاستنباطي، وذلك باستنباط ما في نصوص الفقهاء من أحكام فقهية، على ضوء المنهج العلمي السليم، بطريق المقايسة والمقارنة بين الآراء. وإيجاد أرضية فقهية للوقوف عليها عند الحكم على المسألة المطروحة للبحث، مما لم يبحثه فقهاؤنا السابقون.

خطة البحث:

المقدمة.

المبحث الأول: تعريف الاختلالات والنفسية والألفاظ ذات الصلة بكليهما (وعلاقتها بالاختلالات النفسية).

المطلب الأول: مفهوم الاختلال.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

الفرع الأول: الاختلال لغة.

الفرع الثاني: الاختلال اصطلاحاً.

المطلب الثاني: نظرة التشريع الإسلامي للاختلال.

المطلب الثالث: تعريف النفسية.

المطلب الرابع: الألفاظ ذات الصلة بالنفسية.

أولاً: العقل.

ثانياً: الإرادة (من الألفاظ ذات الصلة بالنفسية).

المطلب الخامس: العلاقة بين العقل والنفس والإرادة.

المطلب السادس: الطلاق مفهومه ومشروعيته وحكمته.

الفرع الأول: مفهوم الطلاق.

الفرع الثاني: مشروعية الطلاق والحكمة منه.

المبحث الثاني: الاختلالات النفسية واثرها في وقوع الطلاق.

المطلب الأول: مفهوم الاختلالات النفسية.

المطلب الثاني: تصنيف الاختلالات النفسية.

المطلب الثالث: الفرق بين الاختلال النفسي والاختلال العقلي.

المطلب الرابع: أثر الاختلالات النفسية في تصرفات الإنسان.

المطلب الخامس: أنواع الاختلالات النفسية (على سبيل المثال لا الحصر).

الفرع الأول: الهستيريا.

الفرع الثاني: القلق.

الفرع الثالث: الوسواس القهري.

الفرع الرابع: الفصام.

الفرع الخامس: الصرع.

المطلب السادس: موقف القانون الأردني من الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق.

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات:

المبحث الأول

تعريف الاختلالات والنفسية والألفاظ ذات الصلة بكليهما (وعلاقتها بالاختلالات النفسية)

نتعرف في هذا المبحث على أهم المصطلحات الواردة في العنوان، وهي: الاختلالات والنفسية والطلاق، ومن ثم الألفاظ ذات الصلة وعلاقتها بالاختلالات النفسية، حيث إن هذه المصطلحات تشكل المفتاح الرئيس لموضوعات البحث:

المطلب الأول: مفهوم الاختلال:

الفرع الأول: الاختلال لغة:

الاختلال: مصدر اختل: وهو الفساد والوهن في الأمر. وفي رأيه خلل: أي انتشار وتفرق. وأمر مختل: واهن، وأخل بالشيء:

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

أجحف. فالاختلال يأتي بمعنى اضطراب الشيء وعدم انتظامه[١].

ومن هذه المعاني يتبين لي أن الخلل يكون بوجود نقص أو عيب في الشيء أو الأمر، وبالتالي قد يكون الخلل حسياً أو معنوياً.

الفرع الثاني: الاختلال اصطلاحاً:

لفظ الاختلال في الاصطلاح لا يختلف كثيراً عن معناه في اللغة، فهو يأتي بمعنى تغير الأمر أو الشيء من حال حسن إلى حال سيء لمداخلة الوهن أو فساد الشيء حسياً كان أو معنوياً، ومنه ؛ "اختلال العقل" إذا تغير واضطرب[٢]. كالعته الذي يختلط معه كلام صاحبه فيشبه مرة كلام العقلاء، ومرة كلام المجانين[٣].

المطلب الثاني: نظرة التشريع الإسلامي للاختلال:

الشريعة الإسلامية شريعة حنيفية سمحة، جاءت للبشرية جمعاء بمبدأ عظيم يقوم على قاعدة جليلة هي اليسر ورفع الحرج، وهي مقصد أساس في دين الله تعالى من أجل تحقيق الهدف الذي من أجله خلق الله الإنسان ألا وهو عبادته، وذلك بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، والأدلة على هذا كثيرة في كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ حتى قال الإمام الشاطبي: "إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع"[٤].

أما الآيات من القرآن الكريم فيقول الله تعالى: **﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾**[البقرة: ١٨٥]. وقوله تعالى: **﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾**[البقرة: ٢٨٦]. وقوله تعالى: **﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾**[النساء: ٢٨].

وأما الأحاديث النبوية الشريفة فمنها قول النبي ﷺ: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا)[٥]. وقوله ﷺ: (يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا)[٦].

هذا في شأن جميع المسلمين وأما أصحاب الأعذار –ومنها الاختلالات العقلية والنفسية والإرادية– فإننا نجد أن الله تعالى قد رخص لهم رخصاً كثيرة رحمة بهم، وبالتالي كان العذر سبباً في حصول التخفيف دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج.

ومن القواعد الفقهية الدالة على هذا المعنى[٧]: قاعدة: "المشقة تجلب التيسير". وقاعدة "الضرر يزال". وقاعدة "درء المفاسد أولى من جلب المنافع". وهذا كله يدل على أن الإسلام دين اليسر والسماحة؛ لأنه قائم بنص القرآن والسنة على مبدأ اليسر ورفع الحرج.

المطلب الثالث: تعريف النفسية:

أولاً: النفس لغة: النفس في كلام العرب تطلق على معانٍ عدة منها: الروح، والدم، والعين التي تصيب المعين، والعظمة، والكبر، والعزة، والهمة، والأنفة، وعين الشيء وكنهه وجوهره، والماء، والعند، ومنه قول الله ﷻ: **﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾**[المائدة: ١١٦]، والنفس يعبر بها عن الإنسان جميعه[٨]، وهذا المعنى الأخير هو الذي يعنينا في هذه الدراسة، حيث إنها تهتم بالاختلالات الواقعة على نفس المكلف، ومدى تأثيرها عليه.

ثانياً: النفس اصطلاحاً: هي الكمال الأول لجسم طبيعي آلي، من جهة ما يفعل الأفعال الكائنة بالاختيار الفكري، والاستنباط بالرأي، ومن جهة ما يدرك الأمور الكلية[٩]. والمقصود هو ذلك الكائن الذي خلقه الله تعالى بيده، وأودع فيه من الخصائص ما جعله مخلوقاً عجيباً مفكراً ومدركاً وفاعلاً.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

أما المشكلة النفسية فتعرف بأنها: "موقف غامض يتبعه الإحساس بالألم أو التوتر ولا يستطيع الفرد تفسيره إذا سئل عنه وينتج عن هذا الموقف توقف في وظائف العمليات الفكرية والحسية والانفعالية"(١٠).

المطلب الرابع: الألفاظ ذات الصلة بالنفسية:

أولاً: العقل:

لا شك أن العقل له ارتباط وثيق مع الروح والنفس والجسد، والذي له صلة بموضوعنا مما له تأثير على عقل الإنسان وإرادته هي النفس، لذا لا بدّ من التعرف عليها على النحو الآتي:

١) **مفهوم العقل:**

أ. **العقل لغة:** للعقل في لغة العرب معانٍ عدة منها: الحبس، والمنع، والفهم، وغير ذلك، وقد جاء في المعجم: العين والقاف واللام أصل واحد، وهو الحابس عن ذميم القول والفعل، والعقل: نقيض الجهل إذا عرف ما كان يجهله قبل، أو انزجر عما كان يفعله، ويقال: رجل عاقل، وهو الجامع لأمره ورأيه، وقيل: العاقل الذي يحبس نفسه ويردها عن هواها، والعقل: التثبت في الأمور، والعقل: القلب، وسمي العقل عقلاً؛ لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك أي يحبسه، وقيل: العقل: هو التمييز الذي به يتميز الإنسان من سائر الحيوان(١١). والملاحظ من التعريفات أنها تدل إما على أوصاف العقل، أو محل وجوده لا على حقيقته؛ لأنه لا يعلم ذاته إلا الله تعالى.

ب. **العقل اصطلاحاً.** العقل أصل لكل علم، وتكلم في حقيقته الفلاسفة، والأطباء، والمتكلمون، والفقهاء كل واحد ما يليق بصناعته؛ فأما الفلاسفة فشأنهم الكلام في الموجودات كلها، ومعرفة حقيقتها، والعقل موجود، والأطباء شأنهم الخوض فيما يصلح الأبدان والعقل سلطان البدن، والمتكلمون هم أهل النظر، والنظر أبداً يتقدم العقل، والفقهاء تكلموا فيه من حيث إنه مناط التكليف. قيل: هو آلة خلقها الله لعباده يميز بها بين الأشياء وأضدادها، وقيل: هو غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات، وقيل غير ذلك(١٢).

ويبدو أن العقل يطلق ويراد به الغريزة التي جعلها الله تعالى في الإنسان، يفهم بها العلوم الضرورية ويعمل بها، وقد ذكر ابن تيمية بعض التعريفات للعقل ثم بيَّن القول الصحيح –في نظره– حيث يقول: "من الناس من يقول: العقل هو علوم ضرورية. ومنهم من يقول: العقل هو العمل بموجب تلك العلوم. والصحيح أن اسم العقل يتناول هذا وهذا، وقد يراد بالعقل نفس الغريزة التي في الإنسان، التي بها يعلم، ويميز، ويقصد المنافع دون المضار"(١٣). ويقول الكفوي: "الحق أنه نور روحاني يقذف به في القلب أو الدماغ به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية وابتداء وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ"(١٤). ويرى الشافعية أن أحسن ما قيل فيه: إنه صفة يميز بها بين الحسن والقبيح(١٥).

٢) **أهمية العقل في التشريع الإسلامي: العقل مناط التكليف نعمة من الله تعالى:**

الإسلام الذي هو النور والضياء لا يُكَلَّف به إلا العقلاء، والعقل من أكبر نعم الله تعالى على الإنسان به يميز بين الخير والشر، والضار والنافع، وبه يسعد في حياته، وبه يدبر أموره وشؤونه، وبه تترقى الأمم وتتقدم الحياة، وينتظم المجتمع الإنساني العام، لذلك كثيراً ما يُخاطبنا الحق سبحانه بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[القصص: ٦٠]، ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾[الأنعام: ٥٠].

وللعقل أهمية كبيرة في حياتنا، وذلك لاعتبارات كثيرة من أهمها:

أ. إن الإسلام جعل العقل مناط التكليف الشرعي –أي فهم الأوامر والنواهي– فالمجنون غير مكلف، والصبي غير مكلف،

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 6

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

وهذا من الأدلة القوية على أهمية العقل، والعقل هو الفهم والتمييز، فمن لا يعقل الخطاب ولا يفهمه لا يمكن أن يخاطب به، ولذلك كان من شرط التكليف في الإسلام العقل وفهم الخطاب، بدليل قول النبي ﷺ: (رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل)[١٦][١٧].

ب. "بالعقل ميَّز الله تعالى الإنسان؛ لأنه منشأ الفكر الذي جعله مبدأ كمال الإنسان ونهاية شرفه وفضله على الكائنات، وميزه بالإرادة وقدرة التصرف، والتسخير للكون والحياة، بما وهبه من العقل وما أودعه فيه من الفطرة، قال الله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾**[لقمان: ٢٠][١٨].

ج. إن العقل أحد الضروريات الخمس التي حافظ عليها الشرع[١٩]، ومما يدل على عناية الإسلام الفائقة بمكانة العقل هو محاربته وتحريمه لكل ما من شأنه أن يُعطله أو يضعفه كالخمر وما في حكمه أو يحول بينه وبين أدائه لوظيفته التي خلقه الله من أجلها، كالتقليد الأعمى، واتباع الهوى، والتعصب لغير الحق، كما حرّم ما ينافيه من الأوهام الباطلة والخرافات، كالتشاؤم والكهانة والسحر والشعوذة وما جرى مجرى ذلك[٢٠].

د. إن سلوك الإنسان وتصرفاته نتيجة أفكاره، وتصوراته، وإدراكه؛ لأن أصل الخير والشر من قبل التفكير، فإن التفكير مبدأ الإرادة والطلب في الزهد، والترك والحب والبغض، وأنفع الفكر: الفكر في مصالح المعاد، وفي طرق اجتلابها، وفي دفع مفاسد المعاد، وفي طرق اجتنابها[٢١].

وهكذا تبدو ضرورة العقل وأهميته بوصفه أصلاً من أصول المصالح التي بدونها لا مجال للتلقي عن رسالة الوحي بوصفها مصدراً للمعرفة والعلم والتوجيه، ولا مجال لمسؤولية الخلافة الإنسانية وإعمار الكون دون وجود العقل وإعمال دوره ووظيفته في الفهم والإدراك والتمييز بين المصالح والمفاسد، ومن هنا كفلت الشريعة أحكام حفظه بوصفه كياناً وجودياً في الإنسان، وضابطاً لدوره ووظيفته في الكون[٢٢].

٣) اشتراط العقل في تصرفات الإنسان، تنقسم تصرفات الإنسان من حيثيات عدة إلى:

أولاً: من حيث القول والفعل:

١- **التصرف الفعلي:** وهو ما كان مصدره عملاً فعلياً غير اللسان، بمعنى أنه يحصل بالأفعال لا بالأقوال[٢٣].

٢- **التصرف القولي:** وهو الذي يكون منشؤه اللفظ دون الفعل، ويدخل فيه الكتابة والإشارة، وهو نوعان:

أ- **التصرف القولي العقدي:** وهو الذي يتم باتفاق إرادتين، أي: إنه يحتاج إلى صيغة تصدر من الطرفين وتبين اتفاقهما على أمر ما، ومثال هذا النوع: سائر العقود التي لا تتم إلا بوجود طرفين أي الموجب والقابل، كالإجارة والبيع والنكاح والوكالة، فإن هذه العقود لا تتم إلا برضا الطرفين.

ب- **التصرف القولي غير العقدي، وهو ضربان: أحدهما:** ما يتضمن إرادة إنشائية، وعزيمة مبرمة من صاحبه على إنشاء حق، أو إنهائه، أو إسقاطه، وقد يسمى هذا الضرب تصرفاً عقدياً لما فيه من العزيمة والإرادة المنشئة أو المسقطة للحقوق، وهذا على قول من يرى أن العقد بمعناه العام يتناول العقود التي تكون بين طرفين كالبيع والإجارة، والعقود التي ينفرد بها المتصرف كالوقف والطلاق والإبراء والحلف وغيرها. **الثاني:** تصرف قولي لا يتضمن إرادة منشئة، أو منهية، أو مسقطة للحقوق، بل هو صنف آخر من الأقوال التي تترتب عليها أحكام شرعية، وهذا الضرب تصرف قولي محض ليس له شبه بالعقود، ومن أمثلته: الدعوى، والإقرار.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

والعبرة في تميز التصرف القولي عن الفعلي مرجعها موضوع التصرف وصورته، لا مبناه الذي بني عليه.

والتصرف بنوعيه –القولي والفعلي– يندرج فيه جميع أنواع التصرفات؛ لأن تلك التصرفات على اختلاف أنواعها لا تخرج عن كونها أقوالاً أو أفعالاً، فيكون التصرف بنوعيه القولي والفعلي شاملاً لها، ومنها؛ الطلاق إذ هو تصرف شرعي قولي[٢٤].

ثانياً: من حيث اشتراط العقل وعدمه:

كل الأفعال التي تصدر عن الإنسان تنقسم إلى نوعين:

١- أفعال لا يشترط في فاعلها العقل، بل يرتبط فيها الأثر بمجرد الفعل ارتباطاً ماديّاً محضاً، كارتباط المسببات بأسبابها الطبيعيّة، وذلك كالفعل الضار من حيث سبّبيته الشرعية لضمان الضرر الحاصل به. فلو أتلف المجنون أو الطفل غير المميز مالاً لغيره، فإنه يضمنه، أي: يصبح ملتزماً بتعويض ما أتلف.

٢- أفعال يشترط في فاعلها العقل؛ كي يعتد بها، وتترتب عليها آثارها ونتائجها الشرعية؛ لأن لنتائجها ارتباطاً بالمقاصد والإرادات. وواضح أنه لا اعتبار للإرادة والقصد بلا عقل وإدراك، وأمثال هذه الأفعال جميعاً تعتمد أهلية الأداء في الفاعل لكي يعتد بها من حيث إن لنتائجها ذلك الارتباط بالمقاصد والعقل، ومنها جميع العقود والالتزامات والتصرفات المالية.

فالنوع الأول تعتمد في الفاعل (أهلية الوجوب) ليتحمل نتائجها، وهذه الأهلية تثبت للإنسان بمجرد ولادته. والنوع الثاني تعتمد في الفاعل (أهلية الأداء)[٢٥].

ثانياً: الإرادة (من الألفاظ ذات الصلة بالنفسية):

١) **مفهوم الإرادة:**

أ. **الإرادة لغة:** الإرادة منقولة من راد يرود: إذا سعى في طلب شيء. وتأتي الإرادة في اللغة بمعنى المشيئة، والرغبة، والمحبة، وأراد الشيء: شاءه، وأراد الشيء: أحبه[٢٦]. هذه المعاني للإرادة تدل على رغبة المريد في فعل شيء خيراً كان أو شراً مقروناً بالمحبة له.

ب. **الإرادة اصطلاحاً:** يقول القرافي في تعريفها: "هي الصفة المخصصة لأحد طرفي الممكن بما هو جائز عليه من وجود أو عدم، أو هيئة دون هيئة، أو حالة دون حالة، أو زمان دون زمان"[٢٧].

وعرفها بعض المعاصرين بأنها: "تلك الدافعية الوجدانية النابعة من الذات الإنسانية للقيام بأمر ما سواء أكان هذا الأمر نافعاً أم ضاراً"[٢٨] فتكون الإرادة –بناء على ما سبق– هي الرغبة الباطنة الدافعة للتصرف القولي[٢٩]، أو الفعلي، وعند الفقهاء يُستعمل مصطلح الإرادة بمعنى القصد[٣٠].

٢) **الفرق بين القصد والإرادة:**

على الرغم من أن الفقهاء يستعملون مصطلح الإرادة بمعنى القصد إلا أنه توجد بينهما فروق منها:

أ. إن قصد القاصد مختص بفعله دون فعل غيره، والإرادة غير مختصة بأحد الفعلين دون الآخر.

ب. القصد أيضاً إرادة الفعل في حال إيجاده فقط، وإذا تقدمته بأوقات لم يسم قصداً فلا يصح مثلاً أن تقول: قصدت أن أزورك غداً[٣١].

٣) **ثالثاً: أهمية الإرادة في التشريع الإسلامي:**

الناظر في التشريع الإسلامي يجد أنه بنى أحكامه على إرادة الإنسان، وبين أنها على نوعين:

أ. إرادة باطنة حقيقية: وهي النية أو القصد، وتتحقق بالرضا والاختيار.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

ب. إرادة ظاهرة: وهي الصيغة التي تعبر عن الإرادة الباطنة، أو ما يقوم مقامها كالتعاطي، فإذا تطابقت الإرادتان وجد العقد، وإذا وجدت الإرادة الظاهرة وحدها كالتعبير الصادر من الطفل غير المميز، أو النائم، أو المجنون، لم تقد شيئاً، كما أن التصرف لا يوجد بمجرد النية أو الإرادة الباطنة، فمن نوى الطلاق أو الوقف فلا يصبح بمجرد نيته مطلّقاً أو واقفاً[٣٢].

المطلب الخامس: العلاقة بين العقل والنفس والإرادة.

العقل جوهر مجرد عن المادة، وهو الذي يدرك المعاني الكلية، والحقائق المعنوية، مشتق من عقل البعير عقلاً: إذا شده، سمي به؛ لأنه يمنع صاحبه عن ارتكاب مالا ينبغي، مثل العقال، وهذا الجوهر سمي نفساً باعتبار تعلقه بالبدن، وهي النفس الناطقة[٣٣].

والعقل يطلق على ثلاثة معان:

أحدها: الطبيعة التي خص بها الإنسان يميز بها بين الخير والشر، ويقابلها الجنون، وأدنى مراتبه مناط التكليف، وهو موجود في المؤمن والكافر.

ثانيها: الطبيعة التي بها مناط السعادة الأخروية، وهي القوة الداعية إلى الخيرات الصارفة عن اكتساب السيئات.

ثالثها: ما كان بمعنى العلم أخذاً من التعقل وهو المعنى المقابل للجهل[٣٤].

وأما النفس: فتطلق على النفس الناطقة، وهي المعبر عنها بقولك: "أنا"، وهي التي عنى الله سبحانه بقوله تعالى: ﴿**النَّفْسَ بِالنَّفْسِ**﴾[المائدة: ٤٥][٣٥].

وأما الإرادة: فهي الميل الثاني القريب –بعد المشيئة التي هي الميل الأول بعد حصول العلم بالشيء– بعد أن تنشطت النفس إلى فعله، وصممت على إيجاده[٣٦].

ويرى الباحث –بعد هذا العرض– أن العلاقة بين النفس والعقل والإرادة تكون على النحو الآتي: النفس تشتهي الشيء أو الأمر، والعقل مستشار ومدبر، فتكون الإرادة بخير أو شر، والأعضاء تنفذ، فالإرادة هي ثمرة موافقة العقل للنفس فيما تشتهيه من خير أو شر.

المطلب السادس: الطلاق: مفهومه ومشروعيته وحكمته:

الفرع الأول: مفهوم الطلاق.

الفرع الثاني: مشروعية الطلاق والحكمة منه.

الفرع الأول: مفهوم الطلاق:

أولاً: الطلاق لغة:

لفظ "طلق": أصل صحيح يدل على التخلية والإرسال. يقال: انطلق الرجل ينطلق انطلاقاً. ثم ترجع الفروع إليه، تقول: أطلقته إطلاقاً. والطلق: الشيء الحلال، كأنه قد خلي عنه فلم يحظر[٣٧]. وأطلق الأسير: خلاه، والطليق: الأسير الذي أطلق عنه إساره وخلي سبيله. والانطلاق: الذهاب. واستطلاق البطن: مشيه. وطلق امرأته تطليقاً[٣٨]. ومن خلال هذه المعاني يتبين أن الطلاق يفيد معنى سلامة الشيء عن القيود التي تحد من حريته.

ثانياً: الطلاق اصطلاحاً: للطلاق تعريفات عدة عند فقهائنا منها:

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

١- يرى الحنفية أن الطلاق هو حكم شرعي برفع القيد النكاحي بألفاظ مخصوصة[٣٩]، أو هو رفع قيد النكاح في الحال، أو المآل بلفظ مخصوص[٤٠].

٢- يرى المالكية أن الطلاق صفة حكمية ترفع حلية متعة الزوج بزوجته، موجباً تكررها مرتين للحر، ومرة لذي رق، حرمتها عليه قبل زوج[٤١].

٣- يرى الشافعية أن الطلاق تصرف مملوك للزوج يحدثه بلا سبب فيقطع النكاح[٤٢].

٤- يرى الحنابلة أن الطلاق هو حل قيد النكاح، أو بعضه بوقوع ما يملكه من عدد الطلقات، أو بعضها. وقيل: هو تحريم بعد تحليل[٤٣]. كل هذه التعريفات متقاربة في الدلالة على المعنى المقصود من الطلاق من رفع قيد النكاح كله أو بعضه.

الفرع الثاني: مشروعية الطلاق والحكمة منه:

أولاً: مشروعية الطلاق: شرع الطلاق لمصلحة الأسرة، وقد دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع:

١- قول الله تعالى: ﴿**الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أو تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾[البقرة: ٢٢٩]. وقوله ﷻ: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ**﴾[الطلاق: ١].

٢- من السنة: أن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- طلّق امرأته وهي حائض فسأل عمر ﷺ رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: (مُرْهُ فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدّة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها النساء)[٤٤].

٣- الإجماع، حيث أجمع المسلمون على جواز الطلاق[٤٥].

ثانياً: الحكمة من مشروعية الطلاق:

شرع الله تعالى النكاح لإقامة الحياة الزوجية المستقرة، المبنية على المحبة والمودة بين الزوجين، وإعفاف كل منهما صاحبه، وتحصيل النسل، وقضاء الوطر. وإذا اختلت هذه المصالح، وفسدت النوايا، وتنافرت الطباع، وساءت العشرة بين الزوجين، ونحو ذلك من الأسباب التي تؤدي إلى الشقاق المستمر الذي تصعب معه الحياة الزوجية، ولم ينفع الوعظ والهجر، واستُنفدت جميع وسائل الإصلاح بين الزوجين، واستعصى حل الخلافات الزوجية بسبب تباين الأخلاق، أو بسبب الإصابة بمرض لا يُحتمل، أو عقم لا علاج له ونحو ذلك مما يؤدي إلى ذهاب المودة والمحبة، ونمو الكراهية والبغضاء، وتعقُّد الحياة الزوجية، فإذا وصل الأمر إلى هذا الحد فقد شرع الله ﷻ الطلاق رحمة بالزوجين؛ لإزالة الضرر والمفسدة بعد تعذر الإصلاح بين الزوجين؛ لأن البقاء مع هذه الأحوال إضرار بالزوج بإلزامه النفقة والسكن، وحبس الزوجة مع سوء عشرتها[٤٦]. لذلك شرع الطلاق؛ ليكون علاجاً لهذه المشكلة.

المبحث الثاني
الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق

المطلب الأول: مفهوم الاختلالات النفسية:

الاختلالات النفسية مصطلح يصعب تعريفه، إذ توجد استثناءات لأي تعريف يمكن التوصل إليه[٤٧]، ومن أفضل التعريفات لهذا المصطلح:

هو: اضطراب وظيفي يتميز بوجود صراعات داخلية وتصدع في العلاقات الشخصية، وهو حالة يصاب بها الإنسان، وقد تظهر على شكل قلق أو توتر أو اكتئاب أو مخاوف أو وساوس[٤٨].

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 10

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

أو هو اضطراب يظهر بشكل أعراض انفعالية ومعرفية وجسدية مختلفة مجتمعة أو متفرقة، ينتج عنه تدهور في جوانب متعددة في حياة الإنسان، سببه ناتج عن تداخل عوامل عضوية، ووراثية، ونفسية، واجتماعية، وأسرية، مع تفاوت تأثير كل عامل منها بين مريض وآخر(٤٩). وفي الوقت الحالي، يتم تصوير الاضطرابات النفسية على أنها اضطرابات في عصبونـات الدماغ من المرجح أن تكون ناتجة عن العمليات الارتقائية التي يشكلها التفاعل المعقد بين العوامل الوراثيـة والتجارب الحياتية(٥٠).

ويمكن أن يعرف الاختلال النفسي بأنه كل علة تؤثر على نفس الإنسان فتخرجها عن حالتها الطبيعية المعتادة إلى حالة مرضية وقد تكون مستديمة أو متقطعة على أوقات(٥١).

المطلب الثاني: تصنيف الاختلالات النفسية.

يمكن تقسيم الاختلالات النفسية إلى قسمين أساسيين، طبقاً لكلام علماء النفس القدامى(٥٢):

القسم الأول: الأمراض العصابية، وتشمل: الاكتئاب والقلق والتوتر والرهاب.

القسم الثاني: الأمراض الذهانية، وتشمل: الفصام والاضطراب ثنائي القطبين.

وأما في العصر الحديث، فإن تصنيف الرابطة الأمريكية لأطباء الأمراض العقليّة الصادر عام ١٩٨٧م في نسخته الثالثة المعدّلة، وتصنيف اضطرابات الطب النفسي والعقلي العالمي الذي أصدرته منظمة الصحّة العالمية عام ١٩٩٢م قد ذكر كثيراً من أنواع الاختلالات النفسية التي يمكن تقسيمها إلى أربع مجموعات على النحو الآتي:

١) **اختلالات ذات أصل نفسي (نفسيّة المنشأ)**، وتشمل ما يأتي:
- الاختلالات العصابيّة: عصاب الصدمة، والوساوس القهريّة، والقلق وتوهم المرض، والمخاوف المرضية، والاكتئاب.
- الاختلالات النفسجسميّة (السيكو فيزلوجيّة): استجابات الجلد، والجهاز العضلي والجهاز الدوري والهضمي.
- الاختلالات الخلقيّة: أنواع الانحرافات الجنسيّة، والإدمان.
- الاختلالات الذهانيّة: الفصام، والهوس، وذهان الشيخوخة(٥٣).

٢) **اختلالات ذات أصل عضوي (عضويّة المنشأ):** وأهمها: أنواع الالتهابات، والصدمات، والتقدم في السّن، والاستجابات التشنجيّة.

٣) **التأخر أو التخلف العقلي**، وأهمها: تأثيرات ما قبل الولادة، والالتهابات واختلالات الأيض أو النمو.

٤) **الاختلالات الانفعالية.**

المطلب الثالث: الفرق بين الاختلال النفسي والاختلال العقلي:

يذكر أهل الاختصاص بعض الفروق بين الاختلالات النفسية والعقلية والتي منها(٥٤):

المرض النفسي (العصاب)	المرض العقلي (الذهان)
أولاً: من حيث السلوك العام.	
١. يساير الجماعة ويهتم بنفسه ويظل في حدود الإنسان السوي. ٢. يتهم بنفسه وبيئته. ٣. يشعر بمرضه ويعترف به (لديه بصيرة). ٤. السلوك نادراً ما يكون ضاراً به أو بالآخرين أي لا يلحق الأذى بالآخرين أو بنفسه.	– لا يساير الجماعة ولا يهتم بنفسه ويبدو شاذاً ومعادياً. – لا يهتم بنفسه وبيئته. – لا يشعر بمرضه ولا يعترف به (ليس لديه بصيرة). – سلوكـه عادة ضار بنفسه وبالآخرين أي يلحق الأذى بنفسـه وبالآخرين وبالمجتمع.

Published by Arab Journals Platform, 2018

ثانياً: من حيث الوظائف العقلية.	
١. ليس فيها خلل أو تأخر واضح ويكون التفكير فيها سليماً.	– فيها خلل واضح والتفكير مضطرب.
٢. الكلام متماسك ومنطقي.	– الكلام يتشتت وغير متماسك ولا منطقي.
٣. الفهم والإدراك يبقى سوياً، ولا توجد هلوسات أو أوهام.	– الفهم والإدراك يتعطل حيث نجد الهلوسات والأوهام.
ثالثاً: من حيث الانفعالات.	
١. تتغير تغيراً خفيفاً وتحتفظ بطابعها العادي (فيما عدا الاكتئاب والقلق).	– تتغير تغيراً كبيراً وتضطرب، ويبدو عدم الثبات الانفعالي.

المطلب الرابع: أثر الاختلالات النفسية في تصرفات الإنسان:

من حيث تأثيرها على تصرفات المصابين بها فإنه يمكننا أن نقسمها إلى ثلاث مجموعات، كالآتي[٥٥]:

المجموعة الأولى: الاختلالات المزيلة للعقل أو المؤثّرة فيه:

وتشمل كل مرض أو اختلال يؤدي إلى انعدام الإدراك والتمييز لدى المصاب بها كلياً أو جزئياً. فهذه الأمراض التي تؤدي إلى زوال أو ضعف الإدراك والتمييز يكون حكم المصاب بها حكم المجنون.

يقول الآمدي: "اتفق العقلاء على أن شرط المكلف أن يكون عاقلاً فاهماً للتكليف؛ لأن التكليف وخطاب من لا عقل له ولا فهم محال كالجماد والبهيمة، ومن وجد له أصل الفهم لأصل الخطاب، دون تفاصيله من كونه أمراً ونهياً، ومقتضياً للثواب والعقاب، ومن كون الآمر به هو الله تعالى، وأنه واجب الطاعة، وكون المأمور به على صفة كذا وكذا كالمجنون والصبي الذي لا يميز، فهو بالنظر إلى فهم التفاصيل كالجماد والبهيمة بالنظر إلى فهم أصل الخطاب، ويتعذر تكليفه أيضاً"[٥٦].

وكذلك لو كان إدراكه يزول أو يضعف في حالة أو حالات معيّنة، ولكنّه يدرك إدراكاً تامّاً فيما عدا ذلك، فهو مكلف فيما يدركه، ومجنون في النواحي التي ينعدم أو يضعف فيها إدراكه أو تمييزه.

وضعف الإدراك والتمييز قد يكون ضعفاً بسيطاً بحيث ينقص عن الشخص المعتاد، وقد يقل عن ذلك فيكون في حكم غير المميّز. فيلحق الإنسان بالوصف الأقرب منها.

المجموعة الثانية: الاختلالات المؤثرة في الإرادة مع سلامة العقل والتمييز:

وهذا شأن كثير من الأمراض النفسيّة، فالمريض بها لا يستطيع التحكّم بسلوكه وأفكاره، رغم علمه بأنّ ما يقوم به من قول أو عمل مغاير للمنطق، وسخيف في مدلوله.

ومتى ثبت تأثر الإرادة بالمرض حتى يتعسّر عليه التفكير ويضيق صدره به، فإنّ تصرفه القولي لا يقع موجبه، إذا كان في الشأن الذي يصيبه فيه نقص الإرادة.

المجموعة الثالثة: الاختلالات المؤثرة في السلوك والتصرفات دون العقل والإرادة:

كاضطراب الشخصيّة، والانحرافات الجنسيّة، والتي تشترك كلها بأن المريض بها سليم الإدراك والتمييز ويتحكم في إرادته إلاّ أنه يستمتع بممارسات خاطئة يحتاج إلى تكرارها ويصعب عليه الانفكاك منها فهذا مؤاخذ بتصرفاته[٥٧].

المطلب الخامس: أنواع الاختلالات النفسية:

هناك العديد من التصنيفات للاختلالات النفسية وقد داخل أكثرها الخلط في عشرات كتب علم النفس من اعتبار المرض العقلي مرضاً نفسياً، أو المرض النفسي مرضاً عقلياً وبغض النظر عن التصنيفات فإنني سأبحث بعض أهم الاختلالات (على

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

سبيل المثال لا الحصر) للتوصل إلى مدى تأثير هذه الاختلالات على عقل الإنسان وإرادته.

الفرع الأول: الهستيريا:

أولاً: تعريف الهستيريا:

١) **الهستيريا لغة:** لفظ هستيريا مصطلح معاصر، ليس له أصل لغوي يرجع إليه في كتب اللغة العربية المعتمدة، وبالرجوع إلى معاجم اللغة العربية المعاصرة، نجد أنها تعرف الهستيريا بأنها عُصاب يتميَّز بانفعالات تشنُّجيَّة وهَذَيان، ينشأ عن صراع داخليّ، واضطرابات نفسيَّة، وأنه نوع من الاضطراب العقليّ[٥٨].

٢) **الهستيريا اصطلاحاً:** لا يوجد تعريف اصطلاحي للهستيريا؛ لأنها مصطلح معاصر، ولكن يمكن تعريفه بأنه علة عصبية تؤدي إلى اضطراب عقلي وجسدي[٥٩].

٣) **الهستيريا طبياً:** تعرف الهستيريا في الطب المعاصر بأنها: اضطراب حركي أو حسي "اضطراب تحويلي"، أو اضطراب في الذاكرة "اضطراب تفككي" لا أساس فيزيولوجي له، وإنما أساسه وجود صراع، يسبب قلقاً لا يصل إلى مرحلة الحل، ولذلك فهو يكبت، ويدفع بعيداً عن ساحة الشعور[٦٠]. وسيأتي توضيح كل ما يتعلق بهذه المصطلحات أثناء التكلم عن انواع الهستيريا.

وتعرف أيضاً بأنها مرض عصابي أولي، يتميز بظهور علامات، وأعراض مرضية بطريقة لا شعورية[٦١].

ثانياً: أنواع الهستيريا:

الهستيريا اختلال له أنواع أهمها[٦٢]:

١- الهستيريا التحولية؛ وفيها يُكثر المريض الشكوى من الآلام الجسمانية التي تتنقل من عضو إلى آخر. حتى إن بعض أعضاء الجسم قد تفقد قدرتها على القيام بوظائفها فقد يصاب المريض بالشلل أو العمى أو القدرة على الكلام.

٢- الهستيريا الانفصالية، وقد تبدو على شكل حالات مثل: فقدان الذاكرة، والنسيان، والتجوال النومي، والتوهان الهستيري.

ثالثاً: أعراض الهستيريا:

وهي تقسم إلى ثلاثة أقسام[٦٣]:

١- **الأعراض التحويلية:** تعد الاضطرابات التحويلية (Conversion disorders) من الاضطرابات ذات الشكل الجسمي الهامة والشائعة. وهي معروفة منذ القدم وقد ارتبطت بالهستيريا عبر العصور، وهي أعراض حركية كالمعاناة من الشلل في أي جزء من الأجزاء الواقعة تحت الضبط الحركي، أو فقدانه القدرة على استعمال الحبال الصوتية، أو سعال، أو تقيؤ، أو تشنج بعضلة المثانة. وهناك أعراض حسية، مثل: شكوى المريض من فقدان الحس باليدين، أو فقد القدرة على السمع والشم، والتذوق وأحياناً العمى الجزئي أو الكلي. كما تظهر في بعض الحالات زيادة بالغة بالحساسية أو حكة شديدة. وهناك أعراض حشوية: كأوجاع المعدة، أو الحازوقة، أو ضعف الشهوة للطعام. وغير ذلك من الأعراض الجسمية.

٢- **الأعراض التشنجية:** وهي نوبات من التشنج والإغماء تستمر بضع دقائق يقوم الهستيري من خلالها بعراك وحركات تشبه ما كان يقوم به أو يلزمه في مرحلة الصراع والقلق التي لحقت بها حالة الهستيريا مع اختلاط النوبة بالثورات الكلامية والصراخ والضحك والبكاء والنحيب. إلا أن المصاب لا يفقد شعوره تماماً بل يبقى واعياً لما يحيط به لدرجة انتقائه موضع الوقوع إذا أراد حتى لا يؤذي نفسه.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

٣- **الأعراض التخلخلية (التفككية):** وتكون الغلبة فيها للأعراض النفسية والعقلية ومنها؛

- **فقدان الذاكرة:** ومنه الجزئي المتمثل بجزء معين من ذكرياته، وأهمها التي سبقت مباشرة الأعراض الهستيرية لديه، أو ربما بفترة من فترات حياته المؤلمة، أو ربما ما يتصل بأشخاص وأمكنة معينة.
- **اضطراب الإدراك والمعرفة:** يُظهر الهستيري اضطراباً في إدراكه لما يحيط به، فقد يهذي مدعياً سماع أصوات تحادثه وتناديه، وقد يتوهم من أن أحداً يلاحقه ويتتبعه.

رابعاً: حكم طلاق المصاب بالهستيريا في الفقه:

المصاب بالهستيريا مغلوب على عقله، ولا يعي ما حوله، لذا فإن طلاقه لا يقع للاعتبارات الآتية:

القاعدة الأولى: شرط التكليف العقل وفهم الخطاب[٦٤]، فالعقل والتمييز مناط التكليف[٦٥]، حيث اشترط الشرع الحنيف كمال العقل من أجل اعتبار أقوال الإنسان وأفعاله، فإذا زال عقله – بالجنون مثلاً– أو نقص – بالعته مثلاً – فإنه يؤثر تأثيراً مباشراً على تصرفاته كما عرفنا سابقاً، وهذا الشيء يكون ميزاناً لنا في الحكم على وقوع طلاق الإنسان من عدمه، بأن نجعله أصلاً نقيس عليه، فقد أجمع الفقهاء على أن زائل العقل أو ناقصه بعذر لا يقع طلاقه، وإذا لم يؤثر المرض على عقل الإنسان أو وعيه أو تمييزه فإن طلاقه واقع باتفاق[٦٦]، ولا بدّ لنا من معرفة أن العقل يختلف في الناس بسبب اعتدال المزاج وانحرافه، فرب صبي لاعتدال مزاجه أعقل من رجل بالغ لانحراف مزاجه، وذلك يختلف في الرجال والصبيان جداً[٦٧].

القاعدة الثانية: الأمور بمقاصدها[٦٨]، فالمقاصد معتبرة في التصرفات بحيث تؤثر فيها[٦٩]. ومن لا يعقل الشيء لا ينويه. والنية لها شروط صحة لا تصح إلا بها منها[٧٠]:

١- الإسلام، وضده الكفر بأنواعه وصوره؛ إذ لا يتصور نية التقرب والإخلاص من غير مسلم، إذ سائر الأوامر يُشْتَرط فيها النية والإخلاص.

٢- التمييز، وضده أمران:

- ذهاب العقل للمجنون والمعتوه.
- الصبي غير المُمَيِّز، وهو من قَلَّ إدراكه للأشياء، فلا يميز بين أصنافها.

٣- أن لا يجهل المنوي، وذلك بأن يكون معلوماً عند الناوي؛ حيث لا يتصور قصد الشيء إلا بعد العلم به.

القاعدة الثالثة: "العوارض النفسية لها تأثير في القول إهداراً واعتباراً وإعمالاً وإلغاء، وهذا كعارض النسيان والخطأ والإكراه والسكر والجنون والخوف والحزن والغفلة والذهول، ولهذا يحتمل من الواحد من هؤلاء من القول ما لا يحتمل من غيره، ويعذر بما لا يعذر به غيره؛ لعدم تجرد القصد والإرادة ووجود الحامل على القول"[٧١].

خامساً: حكم طلاق المصاب بالهستيريا في القانون:

لم يتعرض القانون لذكر طلاق المصاب بالهستيريا نصاً، ولكنه عبر عن ذلك بصورة إجمالية، حيث نصت المادة/٨٠ من قانون الأحوال الشخصية رقم (٣٦) لعام ٢٠١٠م على أنه: "يكون الزوج أهلاً للطلاق إذا كان مكلفاً واعياً مختاراً". والمكلف هو البالغ العاقل، والمصروع لا يعي ما يقوله حال صرعه؛ لأنه يفقد عقله. وبالتالي فإن القانون لا يوقع طلاق المصروع.

الفرع الثاني: القلق:

أولاً: تعريف القلق:

١) **القلق لغة:** القاف واللام والقاف كلمة تدل على الانزعاج. يقال: قلق يقلق قلقاً. وأقلق الشيء من مكانه وقلقه: حركه.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 14

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

والقلق: أن لا يستقر في مكان واحد، وقد أقلقه فقلق[٧٢].

٢) **القلق اصطلاحاً:** لا يوجد ذكر لمصطلح القلق في كتب الفقه، ولكنهم تعرضوا لما هو ضده وهو الاطمئنان، وذلك عند الحديث عن الاطمئنان في الصلاة كركن من أركانها، حيث عرفوه بأنه استقرار الأعضاء زمناً ما[٧٣].

ولكن المراد من القلق في هذا البحث لا يراد به عدم استقرار الأعضاء في الصلاة، ولكن المراد هو انزعاج النفس على الإطلاق بحيث يشمل أي جانب من جوانب الحياة، لذا فإنه يعرف اليوم بأنه: شعور عام غامض غير سار، بالتوجس والخوف والتحفز والتوتر، مصحوب عادة ببعض الإحساسات الجسمية، خاصة زيادة نشاط الجهاز العصبي اللاإرادي، ويأتي في نوبات متكررة، مثل ضيق في التنفس وكثرة الحركة[٧٤].

فالقلق[٧٥] نوع من الأمراض النفسية يتضمن الخوف المرتبط بانفعال شعوري مؤلم حيث يتوقع المصاب خطراً محتملاً، ويعرف القلق بأنه: شعور عام غامض غير سار بالتوجس والخوف والتحفز والتوتر، مصحوب عادة ببعض الإحساسات الجسمية خاصة زيادة نشاط الجهاز العصبي اللاإرادي، ويأتي في نوبات متكررة، مثل ضيق في التنفس وكثرة الحركة. والقلق مصطلح حديث نسبياً في لغتنا العربية وقديماً استعملت مصطلحات عدة للتعبير عنه مثل: الخوف والوجل وغيره. وفي العامية يستعمل مصطلح التوتر والنرفزة والعصبية للتعبير عنه بشكل تقريبي.

ثانياً: أنواع القلق[٧٦]:

وهناك مجموعة من الاضطرابات النفسية تسمى اضطرابات القلق وهي:

١- القلق العام أو المتعمم (Generalized Anxiety Disorder).
٢- نوبات القلق الحاد أو الهلع (Panic Disorder).
٣- اضطراب الوسواس القهري ((Obsessive Compulsive Disorder.
٤- الرهاب الاجتماعي (Social Phobia).
٥- المخاوف المحددة من الحيوانات والمرتفعات والأماكن المغلقة والطائرات وغيرها.

وفي جميع الاضطرابات السابقة نجد أن القلق هو العرض الرئيسي الذي يجمع بينها هذه الاضطرابات واسعة الانتشار ولا تسبب اضطراباً شديداً في التفكير مثل الاضطرابات الهذيانية كالفصام أو الشك ... وهي تصنف عموماً ضمن الاضطرابات النفسية الصغرى تفريقاً لها عن الاضطرابات النفسية الشديدة أو العقلية.

ثالثاً: أعراض القلق[٧٧]:

١- اضطراب القلق العام (Generalized Anxiety disorder): يعد القلق العام أو المتعمم اضطراباً شائعاً ونسبة انتشاره حوالي ٥% من السكان، وهو يصيب الذكور والإناث بنسب متشابهة. وهو يشخص في حال وجود: الشعور الزائد بالترقب والخوف وانشغال الذهن حول أمور متعددة، مع صعوبة السيطرة على هذا الشعور، ولمدة ستة أشهر على الأقل في معظم الأوقات، إضافة لوجود ثلاثة أعراض على الأقل مما يأتي:

- الإحساس بالتوتر والتململ وعدم الراحة والغليان(على أعصابي طوال الوقت).
- سرعة التعب والإرهاق.
- صعوبة التركيز أو الشعور بفراغ العقل.
- العصبية والتهيج والنرفزة.
- التوتر العضلي (آلام في العضلات، الشد على الأسنان، تأرجح الصوت).

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

٢- اضطراب الهلع (Panic Disorder): وهو اضطراب شائع ويترافق في ثلث الحالات أو نصفها مع الخوف المرضي المتعدد أو رهاب السوق والأماكن المفتوحة والحشود(Agoraphobia)، ونوبات الهلع تعد حالة شديدة مرعبة تستمر لدقائق ثم تختفي وخلالها يصاب الإنسان برعب شديد وقلق حاد وانزعاج، وتصل النوبة إلى ذروتها خلال عشر دقائق، وهي تتضمن أربعة على الأقل من الأعراض الآتية:

- خفقان القلب أو ازدياد النبض.
- الرجفة أو الإحساس بالارتعاش.
- صعوبة في التنفس، والشعور بالاختناق وعدم القدرة على التقاط النفس.
- الشعور بالدوخة أو عدم التوازن أو الشعور بالإغماء.
- الخوف من فقدان السيطرة على الذات أو الخوف من فقدان العقل.

٣- الاضطرابات النفسية المرافقة للقلق: يترافق القلق العام مع الاكتئاب بمختلف أنواعه، وكذلك اضطراب الهلع، كما تترافق اضطرابات القلق مع بعضها بعضاً المريض نفسه، ويزداد استعمال المواد الإدمانية مع اضطرابات القلق، وتزداد الاضطرابات الجسمية النفسية مثل: تشنج القولون، أو المعدة والصداع التوتري، وغيره.

رابعاً: حكم طلاق القلِق في الفقه:

المصاب بالقلق يقع طلاقه ما كان واعياً ومدركاً لكلامه، فإذا وصل إلى حالة لا يدرك معها ما يقول فلا يقع طلاقه، ذلك أن منهم من يصاب بالفزع الشديد في أحيان أو مواقف معينة، قد يذهب بعقله، فهذا يفزع من الأماكن المرتفعة، وهذا يفزع من الركوب في الطائرة أو السفينة أو السيارة، وهو ما يسمونه "الرهاب"، يقول ابن القيم: "السكر نوعان: سكر طرب وسكر غضب"(٧٨)، ولكني أرى أن السكر أنواع: سكر طرب، وسكر غضب، وسكر رعب قال تعالى: **﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾**[الحج: ١-٢].

فالله تعالى وصف حال الناس يوم القيامة، وهم في حال الذهول من شدة الفزع والرعب، بأنهم سكارى أو كالسكارى، وبما أن السكران لا يعي ولا يعلم ما يقول فكذلك المفزوع لا يعي ولا يعلم ما يقول حال فزعه، فلا يؤاخذ بما يتكلم بـه من طلاق أو غيره.

خامساً: حكم طلاق القلِق في القانون:

لم يتعرض القانون لذكر طلاق القلق نصاً، ولكنه عبر عن ذلك بصورة إجمالية، حيث نصت المادة/٨٠ من قانون الأحوال الشخصية الأردني الجديد رقم (٣٦) لعام ٢٠١٠م على أنه: "يكون الزوج أهلاً للطلاق إذا كان مكلفاً واعياً مختاراً". والمكلف هو البالغ العاقل، وصاحب القلق لا يعي ما يقوله حال فزعه الشديد؛ لأنه يفقد عقله. واشترط القانون أيضاً أن يكون واعياً، وفي هذه الحالة لا يعي ما يقول، وبالتالي فإن القانون لا يوقع طلاق صاحب القلق الشديد والمسمى بالرهاب. كذلك نجد أن القانون لا يوقع طلاق المدهوش الذي غلب الخلل في أقواله وأفعاله، وصاحب الرهاب مدهوش بهذا المعنى فلا يقع طلاقه.

<u>الفرع الثالث: الوسواس القهري:</u>

أولاً: تعريف الوسواس القهري:

١) **الوسواس لغة:** الوسوسة والوسواس بمعنى واحد، ولها في اللغة معان عدة منها: وسوس فلان: تكلم بكلام خفي مختلط

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

لم يبينه. ووسوس الشيء (كالحلي): أحدث صوتاً ناعماً في خفاء. وسوست النفس: حدثت بما لا جدوى به ولا طائل تحته، فهي حديث النفس. ووسوس الشيطان إليه، أو في صدره: أغواه، حدثه بشر أو بما لا نفع فيه ولا خير[٧٩]. وهذه المعاني كلها تدل على أن الوسوسة هي القول الخفي بقصد الشر.

٢) **الوسواس اصطلاحاً:** للوسوسة في الاصطلاح معان عدة: **الأول:** حديث النفس، وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا يفعل[٨٠]. هذا التعريف يتحدث عن نوع من أنواع الوسوسة وهو الذي لم يصل إلى درجة الإجبار على الفعل أو القول. **الثاني:** ما يقع في النفس، مما ينشأ من المبالغة في الاحتياط، والتورع حتى إنه ليفعل الشيء، ثم تغلبه نفسه فيعتقد أنه لم يفعله فيعيده مراراً وتكراراً، وقد يصل إلى حد أن يكون الشخص مغلوباً على عقله[٨١].

هذا التعريف أعم من الأول وأكمل، ولكنه طويل، لذا فإني أرى أن الوسوسة هي: ما يقع في النفس من التردد في الفعل ثم يغلب على عقله فيؤثر في تصرفه جبراً. والدافع لهذا التصرف قد يكون الورع، أو الاحتياط، أو الخوف من عدم فعل شيء مهم، أو الخوف من الله تعالى عندما تكون الوسوسة في العبادة.

٣) **الوسواس طبياً:** وردت كلمة الوسواس في القاموس العربي الطبي الموحد بوصفها ترجمة لكلمة (Obsession) الإنجليزية وهو عرض نفسي يحصل على شكل فكرة أو دافع، أو تخيل متكرر برغم مقاومة المصاب له، ويكون محتواه عادة مزعجاً. أما كلمة القهري فقد وردت –أيضاً– ترجمةً لكلمة (Compulsion) وتعني عرضاً نفسياً يتميز بالقيام بعمل أو طقوس، وهي سلسلة من الأعمال بصورة قهرية أي برغم مقاومة المصاب وأحياناً بصورة متكررة، وغالباً ما تجتمع الوساوس والأعمال القهرية معاً، ولذا سميت الحالة الوسواس القهري وبعض الكتب العربية تستعمل كلمة التسلطي بدل القهري[٨٢].

وهو مرض طبي مرتبط بالمخ ويسبب مشكلات في معالجة المعلومات التي تصل إلى المخ، وهو يمثل الأفكار والصور والدوافع الغريزية التي قد تحدث بشكل متكرر ويحس المصاب بأنها خارجة عن إرادته. وعادة لا يريد الشخص أن يفكر بهذه الأفكار ويجدها مضايقة له ويجد نفسه مرغمة عليها ويحس عادة بأن هذه الأفكار لا معنى لها في الحقيقة[٨٣].

ثانياً: أعراض الوسواس:

الأعراض والتصرفات السلوكية المرتبطة بمرض الوسواس القهري مختلفة وواسعة المجال. والشيء الذي يعد مشتركاً بين هذه الأعراض هو السلوك العام غير المرغوب فيه، أو الأفكار التي تحدث بشكل غالب متكرر عدة مرات في اليوم، وإذا استمرت الأعراض دون علاج، فقد تتطور إلى درجة أنها تستغرق جميع ساعات الصحو الخاصة بالمريض. وتنحصر أعراض الوسواس القهري في وساوس وأفعال قهرية مثل[٨٤]:

١- الوساوس: وهي عبارة عن أفكار، أو اندفاعات، أو خيالات تأتي للمريض رغماً عنه، ويعلم الشخص أن هذه أفكاره ومن داخل عقله، وليست مغروسة من الخارج، ويعلم أنها غير مقبولة، وتسبب قلقاً وتوتراً شديداً بالنسبة له، ويحاول المريض جاهداً أن يهمل أو يكبت هذه الأفكار، والرغبات، والخيالات، أو يحاول أن يعادلها بأفكار ورغبات، أو بأفعال مضادة.

٢- الأفعال القهرية: وهي عبارة عن أفعال مكررة مثل: غسيل اليدين، التنظيم والترتيب، التأكيد من الأشياء، أو أفعال عقلية مثل: الدعوات، العد، إعادة الكلمات سراً، ويجد الشخص نفسه مرغماً على فعل هذه الأشياء استجابة لأفكار وساوسية، أو حسب تعليمات صارمة غير قابلة للمرونة تؤدى بصورة معتادة[٨٥].

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

ثالثاً: حكم طلاق الموسوس في الفقه:

الوسوسة قد تكون في الطلاق أو غيره؛ فإن كانت في موضوع الطلاق فقد اتفق فقهاء الحنفية[٨٦]، والمالكية[٨٧]، والشافعية[٨٨]، والحنابلة[٨٩] على أن الموسوس إذا لم يعقل الطلاق لم يقع طلاقه، حتى لو تكلم به، وإن عقل الطلاق وقع طلاقه[٩٠]، وذلك للأدلة الآتية:

١) قول النبي ﷺ: (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل أو تتكلم)[٩١]. وجه الدلالة: أن الوسوسة حديث نفس ولا مؤاخذة بما يقع في النفس[٩٢].

٢) قول النبي ﷺ: (لا طلاق ولا عتاق في إغلاق)[٩٣]. وجه الدلالة: أن الموسوس يغلق عليه حتى إنه يطلق دون قصد، حتى إن كل شيء يُبْدِي له أن امرأته طالق، فهذا لا شك أنه لا يقع طلاقه حتى لو طلق؛ لأن بعضهم إذا رأى الضيق العظيم قال: سأطلق وأستريح، ثم يطلق فهذا لا يقع طلاقه؛ لأنه بلا شك مغلق عليه، وهذا من أعظم ما يكون من الإغلاق، فالذي يبتلى بهذا الوسواس، سواء في عباداته أو في نكاحه يتعب تعباً عظيماً[٩٤].

٣) قول النبي ﷺ: (رفع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه)[٩٥]. وجه الدلالة: أن الموسوس مجبر مقهور على التكلم بالطلاق فلا يقع طلاقه كالمكره، بل هو أسوأ حالاً منه؛ لأن إكراهه من الداخل وذلك من الخارج.وما سمي بالوسواس القهري إلا من أجل هذا المعنى.

٤) ما ورد من آثار:

- قول علي ﷺ: "كل الطلاق جائز، إلا طلاق المعتوه"[٩٦] والموسوس معتوه بالوسواس[٩٧].
- قول عقبة بن عامر ﷺ: : "لا يجوز طلاق الموسوس"[٩٨]. أي: لا يقع[٩٩].
- قول قتادة: "إذا طلق في نفسه فليس بشيء"[١٠٠].

٥) إنما قيل موسوس؛ لأنه يحدث بما في ضميره؛ لأنه مغلوب في عقله فإذا تكلم تكلم بغير نظام[١٠١].

ثالثاً: حكم طلاق الموسوس في القانون:

لم ينص قانون الأحوال الشخصية على حكم طلاق الموسوس، لذا فإننا نرجع إلى ما نصت عليه المادة/٣٢٥ من أن: "ما لا ذكر له في هذا القانون، يرجع فيه إلى الراجح من مذهب أبي حنيفة.." فيكون طلاقه غير واقع؛ لأن الحنفية نصوا على عدم وقوعه، وهو ما وافقهم عليه جمهور الفقهاء[١٠٢].

الفرع الرابع: الفصام:

أولاً: تعريف الفصام[١٠٣].

١) **الفصام لغة:** الفصم: الكسر من غير بينونة. فصمه يفصمه فصماً فانفصم: كسره من غير أن يبين، وفصم جانب البيت: انهدم. والانفصام: الانقطاع، وأفصم المطر: إذا أقلع وانكشف[١٠٤]. وهذه المعاني تنطبق على المصاب بالفصام، فهو ينقطع عن الناس لكن ليس كلياً، وتنهدم علاقاته مع الناس بسبب مرضه.

٢) **الفصام اصطلاحاً:** لا يوجد تعريف اصطلاحي للفصام؛ لأنه مصطلح معاصر، ولكن يمكن تعريفه بأنه مرض نفسيّ، يتميَّز بتشوُّش عقليّ، وفقدان الاتصال بالواقع، أو بالعالم الخارجيّ[١٠٥]. ولكن هذا الانقطاع ليس كلياً، بل يبقى المصاب على اتصال ضعيف بالواقع.

٣) **الفصام طبياً:** هو مجموعة من التفاعلات الذهانيـة التي تتميز بالانسحاب من الواقع والتدهور في الشخصية مع اختلال

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

شديد في التفكير والوجدان والإدراك والإرادة والسلوك. أو هو مرض دماغي عصبي يصيب المخ. وهو انقسام في فكر المريض نفسه، بين محتويات فكره وأفعاله ورغباته[١٠٦].

وهو في حقيقته: مرض دماغي عصبي يصيب المخ، ويتميز بأعراض مرضية خاصة، ويتصف باضطرابات فكرية شديدة، يعالج دائماً بالأدوية، وإذا لم يعالج يؤدي إلى تدهور بالشخصية بحيث يسبب انشطار الشخصية وسُمِّي خطأ انفصام الشخصية. وهو انقسام في فكر المريض نفسه، بين محتويات فكره وأفعاله ورغباته.

ثانياً : أنواع الفصام. يقسم المختصون الفصام إلى الأنواع الآتية[١٠٧]:

١) **الفصام المتناثر (فصام الشباب):**

- الأعراض المبكرة تكون عبارة عن ضعف التركيز، وتقلب المزاج، وخلط ذهني مع وجود أفكار غريبة، كأن يشعر المريض أن هناك من يسحب الأفكار من عقله بأجهزة خاصة، أو أن هناك من يسلط علي مخه أشعة ليدمره ويوقفه عن العمل.
- عدم ترابط الكلام، وعدم القدرة على الفهم والتركيز، وعندما يتكلم لا يجد الكلمات التي تعبر عن المعنى، وعندما يفكر يمزج الواقع بالخيال.
- وجود ضلالات ومعتقدات خاطئة.
- التبلد العاطفي، أو عدم التناسق الانفعالي مثل: الضحك السخيف بدون سبب، أو عدم الحزن على وفاة الوالد، وعدم الفرح عند زواج الأخت.

٢) **الفصام البارانوي:** ويتميز بوجود ضلالات وهلوسات حول وجود اضطهاد اتجاه المريض وهنا يشعر المريض أن الناس تتعقبه، وأجهزة الأمن تطارده، وقد يصل الأمر بالمريض إلى أن يخاف من زوجته فهو يعتقد أنها ستضع له السم في الطعام، ويتوهم أشياء عجيبة، وأما الأعراض الأخرى: فعبارة عن قلق دون سبب ظاهر مع وجود غضب وجدل مستمر وغيره، وتسيطر الغيرة المرضية على تفكير المريض، ويتصور أن زوجته مثلاً على علاقة بأحد أصدقائه، وقد يصل الأمر إلى أن ينكر نسب أولاده إليه ويدعي أنهم ليسوا منه، ولا يكون هناك أمل في تغير هذه الفكرة مهما كانت الحجج أو الأدلة، كما قد تحدث للمريض أحياناً نوبات اندفاع.

٣) **الفصام التخشبي،** ويتميز هذا النوع بوجود:

- غيبوبة تخشبية "نقص واضح في الحركة والتفاعل" أو عدم الكلام، ويرفض تناول الطعام والشراب، أو حتى الذهاب إلى الحمام.
- عدم الحركة مع مقاومة أي أمر أو محاولة لجعله يتحرك.
- المداومة على حركة، أو وضع معين غير مناسب مدة طويلة جداً، وفي هذه الحالة يصبح المريض مثل التمثال، ويتخذ أوضاعاً مثل التماثيل.
- الهياج الشديد دون هدف ودون سبب، ويحطم كل ما يقابله في طريقه.

٤) **الفصام غير المتميز:** وهو نوع غير محدد من الفصام، أو قد تكون الأعراض مشتركة مع أكثر من نوع من أنواعه، ولذلك توضع تلك الأعراض تحت اسم الفصام غير المتميز.

٥) **الفصام المتبقي:** هذا الاسم يطلق على المرض عندما تحدث نوبة مرضية واحدة على الأقل، ولكن لا توجد أعراض مرضية واضحة في الوقت الحالي، وتكون الأعراض الحالية والمستمرة عبارة عن انسحاب اجتماعي وتصرفات متطرفة،

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

وعدم تناسق عاطفي، وتفكير غير منطقي.

٦) **الفصام الوجداني:** في هذا النوع من الفصام نجد إلى جانب الأعراض الفصامية تغيرات واضحة في الحالة الوجدانية أو المزاجية، حيث نجد أن المريض يمر بفترات من الاكتئاب أو فترات من المرح قد تصل إلى حد النشوة، والفصام الوجداني يشفى بسرعة أكبر من الأنواع الأخرى.

ثالثاً: أعراض الفصام:

تختلف أعراض الفصام من فرد لآخر، فبعضهم يعاني من نوبة مرضية واحدة خلال حياته وبعضهم الآخر يعاني من نوبات متكررة، ومنهم من يكون ما بين النوبات طبيعياً وآخرون يعانون من أعراض شديدة للمرض تظل طول حياتهم، ومرض الفصام يحدث تغييراً في الشخصية، ومن أهم الأعراض التي تظهر على المريض(١٠٨):

١- اضطراب الفكر: كأن يتحدث في أمور الفلسفة، والمنطق، ويناقش قضايا الدين دون أن يكون لدية الخلفية العلمية المناسبة.

٢- ضعف الإدراك: كسماع أصوات، أو رؤية أشياء غير موجودة على أرض الواقع. كمن يسمع من يتحدث إليه معلقاً على أفكاره وأفعاله، أو متهجماً عليه، أو موجهاً له الأوامر أو غير ذلك، كما يمكن أن يرى أشياء مختلفة وغير حقيقية.

٣- اضطراب الإرادة: أهم ما يميز هذا الاضطراب هو فقدان قوة الإرادة، وعدم اتخاذ المريض أياً من القرارات، والسلبية المطلقة في التصرفات. بل قد يفقد إرادته، وإحساسه إذا استمر على حاله هذه مدة طويلة(١٠٩).

٤- اضطراب الفكر: وهو أكثر التغيرات وضوحاً، حيث يؤثر اضطراب الفكر على التفكير السليم والتسويغ المنطقي وتدور الأفكار ببطء، أو تأتي بصورة خاطفة، أو لا تتكون على الإطلاق، ويتحول المريض من موضوع لآخر دون رابط، ويبدو مشوشاً ويجد صعوبة في إبداء الرأي، والأفكار قد تكون مشوبة بالضلالات الفكرية- المعتقدات الخاطئة التي ليس لها أساس منطقي، وبعضهم الآخر يحس بأنه مضطهد – ويكون مقتنعاً بوجود من يتجسس أو يتآمر عليه، وأحياناً يشعر بضلالات العظمة ويدعي أنه قوي وقادر على عمل أي شيء وأنه غير معرض للخطر. ويكون لديه أحياناً وازع ديني قوي واعتقادات غير طبيعية عن مهام أو رسالة لتصحيح أخطاء وآثام العالم وإصلاح شؤونه. وأحياناً يتحدث في أمور الفلسفة والمنطق ويناقش قضايا الدين دون أن يكون لدية الخلفية العلمية المناسبة.

٥- ضعف الإدراك: حيث يبدأ المريض بسماع أصوات أو رؤية أشياء غير موجودة على أرض الواقع. وهي ليست أفكاراً في البال وإنما سماع حقيقي، كأن يسمع من يتحدث إليه معلقاً على أفكاره وأفعاله أو متهجماً عليه أو موجهاً له الأوامر أو غير ذلك، وقد يكون المتحدث شخصاً واحداً أو مجموعة من الأشخاص يتحدثون فيما بينهم عن المريض، وهذا ما يفسر ملاحظة الآخرين لحديث المريض وحده إذ هو –في الواقع– يتحدث إلى هذه الأصوات. كما يمكن أن يرى أشياء مختلفة وغير حقيقية.

٦- اضطراب الإرادة: أهم ما يميز هذا الاضطراب هو فقدان قوة الإرادة وعدم اتخاذ المريض أياً من القرارات، والسلبية المطلقة في التصرفات. بل قد يفقد إرادته وإحساسه إذا استمر على حاله هذه مدة طويلة.

رابعاً: حكم طلاق المصاب بالفصام في الفقه والقانون:

المصاب بالفصام مضطرب الفكر، والإرادة، ومغلوب على عقله، ولا يعي ما يقوله، وبناء على ما ذُكر في حكم طلاق المصاب بالهستيريا والقلق فإن طلاق المصاب بالفصام لا يقع، قياساً عليهما، بل هو أسوأ حالاً منهما(١١٠).

ولم يتعرض القانون لذكر طلاق المصاب بمرض الفصام نصاً، ولكنه عبر عن ذلك بصورة إجمالية، حيث نصت

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

المادة /٨٠ من قانون الأحوال الشخصية على أنه: "يكون الزوج أهلاً للطلاق إذا كان مكلفاً واعياً مختاراً ". والمكلف هو البالغ العاقل، والمصاب بمرض الفصام لا يعي ما يقوله حال مرضه لأنه يفقد عقله. وبالتالي فإن القانون لا يوقع طلاقه.

الفرع الخامس: الصرع:

أولاً: معنى الصرع:

١) **الصرع لغة:** للصرع معان عدة منها: الطرح بالأرض، والصرع: علة معروفة، وهو عِلّة فِي الجهاز العصبي تصحبها غيبوبة، وتشنج فِي العضلات، والصريع: المجنون(١١١).

هذه المعاني تبين مظاهر الصرع، من حيث التشنج، والغياب عن الوعي، والسقوط على الأرض، فتجعله يشابه الجنون في بعض جوانبه، مما أدى إلى نعت المصاب به بالمجنون.

٢) **الصرع اصطلاحاً:** علة دماغية غير تامة، تتشنج بها الأعصاب؛ لانقباض مبادئها مع امتناع الحس، والحركة، والانتصاب(١١٢).

هذا التعريف لا يعبر عن حقيقة الصرع كما توصل إليه الطب الحديث، ولكنه يعطينا معلومة عامة عن آثار هذه العلة، كونها معلومة عند عامة الناس، لذا عبر عنها أهل اللغة بأنها علة معروفة.

٣) **الصرع طبياً:** يرى الطب أن الصرع حالة عصبية، تحدث من وقت لآخر، نتيجة لاختلال وقتي في النشاط الكهربائي الطبيعي للمخ وينشأ النشاط الكهربائي الطبيعي للمخ من مرور ملايين الشحنات الكهربائية البسيطة بين الخلايا العصبية في المخ، وأثناء انتشارها إلى جميع أجزاء الجسم، وهذا النمط الطبيعي من النشاط الكهربائي، من الممكن أن يختل بسبب انطلاق شحنات كهربائية شاذة متقطعة لها تأثير كهربائي أقوى من تأثير الشحنات العادية. ويكون لهذه الشحنات تأثير على وعي الإنسان، وحركة جسمه، وأحاسيسه لمدة قصيرة من الزمن، وهذه التغيرات الفيزيائية تسمى تشنجات صرعية، ولذلك يسمى الصرع أحياناً "الاضطراب التشنجي". وقد تحدث نوبات من النشاط الكهربائي غير الطبيعي في منطقة محددة من المخ، وتسمى النوبة –حينئذٍ– بالنوبة الصرعية الجزئية، أو النوبة الصرعية النوعية. وأحياناً يحدث اختلال كهربائي في جميع خلايا المخ، وهنا يحدث ما يسمى بالنوبة الصرعية العامة أو الكبرى(١١٣).

ولا يرجع النشاط الطبيعي للمخ إلا بعد استقرار النشاط الكهربائي الطبيعي. ومن الممكن أن تكون العوامل التي تؤدي إلى مرض الصرع موجودة منذ الولادة، أو قد تحدث في سن متأخرة بسبب حدوث إصابات أو عدوى أو حدوث تركيبات غير طبيعية في المخ أو التعرض لبعض المواد السامة أو لأسباب أخرى غير معروفة حالياً. وهناك العديد من الأمراض أو الإصابات الشديدة التي تؤثر على المخ لدرجة إحداث نوبة تشنجية واحدة. وعندما تستمر نوبات التشنج دون وجود سبب عضوي ظاهر أو عندما يكون تأثير المرض الذي أدى إلى التشنج لا يمكن إصلاحه فهنا نطلق على المرض اسم الصرع، ويؤثر الصرع على الناس في جميع الأعمار والأجناس(١١٤).

ثانياً: الفرق بين التشنج والصرع(١١٥).

التشنج عرض من أعراض الصرع، أما الصرع فهو استعداد المخ لإنتاج شحنات مفاجئة من الطاقة الكهربائية التي تخل بعمل الوظائف الأخرى للمخ، وحدوث نوبة تشنج واحدة في شخص ما لا تعني بالضرورة أن هذا الشخص يعانى من الصرع، فإن ارتفاع درجة الحرارة أو حدوث إصابة شديدة للرأس أو نقص الأكسجين، أو عوامل عديدة أخرى من الممكن أن تؤدى إلى حدوث نوبة تشنج واحدة.

أما الصرع فهو مرض أو إصابة دائمة وهو يؤثر على الأجهزة والأماكن الحساسة بالمخ التي تنظم عمل مرور الطاقة

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

الكهربائية في مناطق المخ المختلفة وينتج عن ذلك اختلال في النشاط الكهربائي وحدوث نوبات متكررة من التشنج.

ثالثاً: أنواع الصرع وأعراضها: يقسم ابن القيم الصرع إلى نوعين(١١٦):

الأول: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية.

الثاني: صرع من الأخلاط الرديئة. وهو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

ويقسمونه إلى الأنواع الآتية(١١٧):

١- **الصرع الكبير:** يبدأ عادة بصرخة المريض ثم يفقد الوعي وتتقلص عضلات الجسم ثم ينتفض الجسم انتفاضات متكررة لمدة دقائق يتبعها مرحلة استرخاء قد ينام بعدها المريض أو يصاب بصداع أو تهيج. ويخرج الزبد من فم المريض – وقد يعض لسانه أو يقع على الأرض وتكسر إحدى عظامه– وقد يتبول أو يتبرز على نفسه – والتبول الليلي في الكبار أو التبرز قد يكون سببه الصرع.

٢- **صرع جاكسون:** يبدأ عادة في أحد الأصابع ثم تهتز الذراع ثم الرجل ثم الناحية الأخرى من الجسم ويفقد المريض الوعي.

٣- **صرع العضل الصدغي من المخ:** ويكون معه اضطرابات سلوكية وعاطفية مثل: الغضب والاكتئاب والمخاوف، واضطرابات أحاسيس الهلوسات.

٤- **الصرع الصغير:** فيه عادة يفقد المصاب الوعي لمدة بسيطة جداً فقد ينسى "حرفاً" من كلمة وهو يكتب أو تقع ملعقة وهو يأكل ثم يستأنف الكتابة أو الأكل وكأن شيئاً لم يكن .

رابعاً: حكم طلاق المصروع في الفقه والقانون:

الصرع بنوعيه يؤدي إلى فقدان الوعي، ويكون المصروع مغلوباً على عقله. لذا فإن طلاق المصروع لا يقع إذا طلق حال صرعه، وهذا لا خلاف فيه بين الفقهاء(١١٨)، بناء على ما بينوه من القواعد العامة، وقد نص بعض الفقهاء على ذلك، حيث جاء في لسان الحكام: "المصروع إذا طلق امرأته في حالة الصرع لا يقع طلاقه"(١١٩). وذلك للأدلة التي استدلوا بها على عدم وقوع طلاق المغلوب على عقله، والمصروع واحد منهم، فلا يقع طلاقه كالمغمى عليه.

ولم يتعرض القانون لذكر طلاق المصروع نصاً، ولكنه عبر عن ذلك بصورة إجمالية، حيث نصت المادة/٨٠ من قانون الأحوال الشخصية على أنه: "يكون الزوج أهلاً للطلاق إذا كان مكلفاً واعياً مختاراً". والمكلف هو البالغ العاقل، والمصروع لا يعي ما يقوله حال صرعه لأنه يفقد عقله. وبالتالي فإن القانون لا يوقع طلاق المصروع.

المطلب السادس: موقف القانون الأردني من الاختلالات النفسية وأثرها في وقوع الطلاق:

بالنظر في نصوص المواد الواردة في القانون، لا نجد ذكراً صريحاً للاختلالات النفسية، على الرغم من أهميتها، وهذا يعد مأخذاً على واضعي مواد هذا القانون، لأنهم لم يراعوا ظروف هذا الزمان المليء بالاختلالات النفسية التي لم تكن معهودة سابقاً، فلم يواكبوا مجريات هذا التطور في الأحداث الواقعة في زمننا هذا.

ولكننا إذا أمعنا النظر في المادة/٨٦–ب التي تنص على أن: "المدهوش هو الذي غلب الخلل في أقواله وأفعاله نتيجة غضب أو غيره بحيث يخرجه عن عادته". فإننا نستطيع القول: بأن القانون فتح المجال للقضاة في الاجتهاد في المستجدات، ومنها الاختلالات النفسية، وذلك من خلال نصه على عبارة "أو غيره" مشترطاً في هذه الاختلالات ظهور غلبة الخلل في الأقوال والأفعال على المصاب بها.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

هذا الضابط الذي ذكره القانون، هو تعديل للضابط السابق له في القانون المعدل، حيث كان الضابط المعتبر في المدهوش الذي لا يقع طلاقه أن: "يفقد تمييزه من غضب أو وله أو غيرهما فلا يدري ما يقول". وهذا له دلالته من حيث:

١- إن القانون كان لا يقر بالدرجة المتوسطة من الخلل، وهي: غلبة الخلل في الأقوال والأفعال، بل يأخذ بالدرجة العليا من الخلل وهي: فقد تمييزه ... فلا يدري ما يقول، وذلك أخذاً بقول جمهور الفقهاء، الذين يقولون بعدم وقوع طلاق المغلوب على عقله، ثم عاد إلى الأخذ بالقول الآخر لعله من باب التيسير على الناس وهو ما رجحته أيضاً.

٢- عبارة "أو غيره" يدخل فيها الخلل نفسياً كان أو غيره، ويكون خاضعاً لاجتهاد القاضي في هذه الحال، حيث ينظر في مدى تأثيره على عقل المصاب ووعيه وإرادته وتمييزه.

ومن خلال ما تم عرضه سابقا أرى أن هناك الكثير من الأمور يتوجب أن يتم أخذها بعين الاعتبار في القانون الأردني:

أولاً: يوجد خلط كبير عند الكثيرين من الذين كتبوا في الطب النفسي بين الاختلالات النفسية والعقلية بحيث نجد تداخلاً كبيراً بينهما.

ثانياً: تتشابه الكثير من الاختلالات النفسية والعقلية في كثير من العوارض.

ثالثاً: الاختلالات العقلية تكون ناشئة عن علة تصيب العقل والاختلالات النفسية تنشأ عن علة تصيب النفس في صفاتها الانفعالية فتخرجها عن طبيعتها، فالخوف مثلاً من طبيعة النفس عند وجود سببه فإذا أصبح الخوف دائماً من علة أو غير علة صار مرضاً نفسياً لخروجه عن الوضع المعتاد.

وكذلك فإن الوسواس أمر معتاد عند الإنسان في حدوده الطبيعية فإذا أصبح ديدناً وقهرياً صار مرضاً نفسياً وهكذا.

رابعاً: تعددت الاختلالات النفسية في مصطلحاتها عند أهل الاختصاص وذلك للتقدم العلمي والتخصصية في المجالات الطبية، وهذا نتيجة طبيعية للتقدم العلمي والمعرفي والتقني في هذا الزمان.

خامساً: ظهر لي أن الاختلالات النفسية لها تأثير على عقل الإنسان ونفسه وإرادته وإدراكه ووعيه واختياره بدرجات متفاوتة من البسيط إلى المتوسط إلى الحاد.

فبالنظر الدقيق في أنواع الاختلالات النفسية وأعراضها نجد ما يأتي:

١- من الاختلالات ما يؤثر على بعض القدرات العقلية بشكل خفيف، فتجد مريض الاكتئاب ينسى كثيراً، وتجد مريض الرهاب يخاف –مثلاً– من القيادة بداخل الأنفاق، وتجد مريض القلق يتوقع دائماً أن يصاب بمكروه من غير سبب أو مقدمات واضحة والأمثلة السابقة تعد خللاً في التفكير المنطقي.

٢- ومنها ما يؤثر بقوة في قدرات الإنسان العقلية. فتجد المريض بالفصام يسمع أصواتاً لا وجود لها ويرى –أحياناً– خيالات مرئية غير موجودة أصلاً، كما تجد مريض الفصام أحياناً يعتقد وبقوة أن فلاناً يتتبعه، أو أن شخصاً يتآمر عليه لإيذائه، أو أن الناس تعرف ما يفكر فيه وهذا التفكير غير منطقي وغير صحيح أيضاً ويسمى "الاعتقاد بالاضطهاد".

٣- ومنها ما يفقد الإنسان وعيه فتجده يتصرف ويعمل أشياءً بلا وعي منه ولا إدراك لحقيقتها.

٤- ومنها ما يسيطر على تفكير الإنسان ويجبره على فعل أشياء أو قولها وهو لا يريدها كما هو الحال في الوسواس القهري.

٥- ومنها من لا يؤثر على عقل الإنسان وإرادته ووعيه واختياره، وذلك مثل الهوس.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات:

بعد البحث في الاختلالات النفسية، وأثرها في وقوع الطلاق، وموقف قانون الأحوال الشخصية الأردني منها، فقد توصلت إلى **النتائج** الآتية:

١) يوجد اختلاف كبير بين العلماء في تعريف العقل، والراجح في معنى العقل أنه الغريزة التي جعلها الله تعالى في الإنسان يعقل بها العلوم الضرورية ويعمل بها. وهو أنواع: عقل إدراك وعقل رشد، ومحله القلب وله اتصال بالدماغ على الراجح، وله أهمية عظمى في دين الله تعالى إذ هو مناط التكليف، وفهم الخطاب الإلهي. لذا جعله أحد الضروريات الخمس التي حافظ عليها، بتحريمه لكل ما من شأنه أن يُعطله، أو يضعفه كالخمر، وما في حكمه، أو يحول بينه وبين أدائه لوظيفته التي خلقه الله من أجلها.

٢) الإرادة هي الرغبة الباطنة الدافعة للتصرف القولي، سواء أكان هذا الأمر نافعاً أم ضاراً، وهي تأتي على نوعين: إرادة باطنة حقيقية، وهي النية أو القصد، وتتحقق بالرضا والاختيار. وإرادة ظاهرة، وهي الصيغة التي تعبر عن الإرادة الباطنة، وهي تعني في عرف الفقهاء: القصد إلى الشيء.

٣) الاختلال تغير في الأمر أو الشيء، من حال حسن إلى حال سيء، لمداخلة الوهن أو الفساد لهذا الشيء، حسياً كان أو معنوياً، كاختلال العقل إذا تغير، واختلال النفس إذا اضطربت، واختلال الإرادة إذا اعتُرضت.

٤) الاختلالات النفسية هي كل علة تؤثر على نفس الإنسان فتخرجها عن حالتها الطبيعية المعتادة إلى حالة مرضية، وقد تكون مستديمة أو متقطعة على أوقات، لها تأثير على عقل الإنسان ونفسه وإرادته وإدراكه ووعيه واختياره بدرجات متفاوتة من البسيط، مثل: الاكتئاب والقلق، إلى المتوسط ثم الحاد كالهستيريا والفصام والصرع والوسواس.

٥) إن فقهاءنا لا يهتمون كثيراً بأسماء الأمراض، وإنما ينظرون إلى مدى تأثير هذا المرض على العقل، والإدراك، والوعي لدى الإنسان. وفي مراحلها المتقدمة غالباً ما تؤثر على العقل بشكل كبير، وفي هذه الحالة لا تخرج عن أحوال المجنون والمعتوه والمغمى عليه.

٦) تتشابه كثير من الاختلالات النفسية في أعراضها، وأحياناً قد يتفق بعضها في الأعراض، وكثير من الاختلالات تختلف في مسمياتها عن الماضي، وبعضها متشابه في الاسم، ولكنه مختلف في النظرة إليه من حيث المسببات.

٧) الاختلالات النفسية المؤثرة في وقوع الطلاق قسمان:

الأول: ما هو منصوص عليه في كتب الفقه، كالموسوس والمصروع، وهذان اتفق الفقهاء على عدم وقوع طلاقهما.

الثاني: ما هو غير منصوص عليه، بل من الاختلالات النفسية المعاصرة، وهؤلاء حكم طلاقهم على النحو الآتي:

- لا يقع طلاق المصاب بالهستيريا أو بالفصام؛ لأنه مغلوب على عقله ، ومسلوب الإرادة، ولا يعي ما حوله.
- المصاب بالقلق يقع طلاقه إذا كان واعياً ومدركاً لكلامه، فإذا وصل إلى حالة لا يدرك معها ما يقول فلا يقع طلاقه كمن يصاب بالفزع الشديد في أحيان أو مواقف معينة، قد يذهب بعقله، فهذا يفزع من الأماكن المرتفعة، وهذا يفزع من الركوب في الطائرة أو السفينة أو السيارة، وهو ما يسمونه "الرهاب".

٨) قانون الأحوال الشخصية الأردني نص في بعض مواده على بعض الاختلالات العقلية، والإرادية، كالجنون والعته، والإكراه والغضب، ولم يتعرض لذكر الاختلالات النفسية على الرغم من أهميتها وهذا مما يعد مأخذا على القانون.

التوصيات:

١) أن يعاد النظر في نصوص قانون الأحوال الشخصية، المتعلقة بمن يقع طلاقهم ومن لا يقع. بحيث تصبح المادة عامة،

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

وشاملة لكل الاختلالات القديمة والمعاصرة. فبدلاً من أن تنص الفقرة/أ من المادة/٨٦- على أنه: "لا يقع طلاق السكران، ولا المدهوش، ولا المكره، ولا المعتوه، ولا المغمى عليه، ولا النائم". تصبح كالآتي: "لا يقع طلاق المغلوب على عقله، أو إرادته، كالسكران، والمدهوش، والمعتوه، والمغمى عليه، والنائم، والمكره، وأمثالهم ممن يعانــون من اختلالات نفسية ".

٢) أن يكون هناك تنسيق وتعاون بين دائرتي القضاء والإفتاء العام، وذلك من خلال استغلال التقنيات الحديثة في الربط الآلي، وبإقامة دورات تدريبية، من أجل توحيد الجهود، وتسهيل المعاملات والإجراءات في الأمور المشتركة، والمتعلقة بأحكام الطلاق خاصة.

٣) ضرورة عقد دورات ومحاضرات تثقيفية طبية للقضاة في المحاكم الأردنية الشرعية؛ لإحاطتهم علما بمثل هذه الأمراض التي ازداد انتشارها ولم يُنص عليها في كتب الفقهاء.

وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا محمد عليه وعلى آله أفضل الصلاة والتسليم.

الهوامش:

(١) ابن فارس، أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة، تحقيق:** عبد السَّلام محمد هَارُون، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩م، ط.د، ج٢، ص١٥٦. ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، ج١١، ص٢١١.

(٢) قلعه جي والقنيبي، محمد رواس وحامد صادق، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٩٨٨م، ص٣٣. **المناوي**، محمد عبد الرؤوف، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت ودمشق، ط١، ١٤١٠هـ، ج١، ص١٥٩.

(٣) وزارة الأوقاف الكويتية، **الموسوعة الفقهية**، دار السلاسل، الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص٣١٣.

(٤) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات، تحقيق:** مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م، ج١، ص٥٢٠.

(٥) البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح، تحقيق:** محمد زهير، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، ج١، ص١٦، رقم ٣٩.

(٦) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ج١، ص٢٥، رقم ٦٩. مسلم، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط.د، ج٣، ص١٣٥٨، رقم ١٧٣٢.

(٧) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **الأشباه والنظائر**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٣م، ص٣٥، ١٧٢، ١٧٦. ابن نجيم، زين العابدين بن إبراهيم، **الأشباه والنظائر**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٠م، ص٧٥، ٨٥، ٩٠. الزرقا، أحمد بن محمد، **شرح القواعد الفقهية**، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٩٨٩م، ص١٥٧، ١٧٩، ٢٠٥. العبد اللطيف، عبد الرحمن بن صالح، **القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير**، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٣م، ص٤٢٥، ٢٧٧، ٣٥٦، ١١٥.

(٨) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٥، ص٤٦٠، بتصرف. ابن منظور، **لسان العرب**، ج٦، ص٢٣٤. الأزهري، محمد بن أحمد، **الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي**، تحقيق: محمد الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٣٩٩هـ، ج١، ص٣٥٩. الزيات وآخرون، (أحمد، إبراهيم مصطفى، حامد عبد القادر، محمد النجار)، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة، ط.د، ج٢،

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

ص٩٤٠.

(٩) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، **الملل والنحل**، تحقيق: محمد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ط.د، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص٢٠٠. الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، **كتاب المواقف**، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ج٢، ص٥٣٢.

(١٠) زريق، معروف، **علم النفس الإسلامي**، دار المعرفة، دمشق، ط.د، ١٩٨٩م، ص١٤.

(١١) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٤، ص٦٩-٧٢. ابن منظور، **لسان العرب**، ج١١، ص٤٥٨.

(١٢) الزركشي، محمد بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط١، ١٩٩٤م، ج١، ص١١٥-١١٦. الشرواني والعبادي، عبد الحميد المكي وأحمد بن قاسم العبادي، **حواشي الشرواني والعبادي، على تحفة المحتاج بشرح المنهاج** لابن حجر الهيتمي الذي شرح فيه المنهاج للنووي، ط.د، ج١، ص١٣٥.

(١٣) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مجموع الفتاوى**، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، بيروت، لبنان، ط٣، ٢٠٠٥م، ج٩، ص٢٨٧. آل تيمية (عبد السلام، عبد الحليم، أحمد بن تيمية)، **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محيي الدين، دار الكتاب العربي، ط.د، ج١، ص٥٥٧.

(١٤) الكفوي، أيوب بن موسى، **الكليات**، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط.د، ١٩٩٨م، ج٣٠، ص١٩.

(١٥) الشربيني، محمد بن الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ٢٠٠٧م، ج١، ص٦٧. وغيره من المراجع المعتمدة في مذهب الشافعية التي تنص على هذا.

(١٦) حديث حسن أخرجه الترمذي، محمد بن عيسى، **سنن الترمذي**، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه حد، تحقيق: إبراهيم عطوة، مكتبة البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٩٧٥م، ج٤، ص٣٢، رقم ١٤٢٣. وقال: "حديث حسن غريب من هذا الوجه". وأبو داود، سليمان بن الأشعث. **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محي الدين، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، المكتبة العصرية، بيروت، ط.د، ج٤، ص١٤١، رقم ٤٤٠٣. وابن ماجه، محمد بن يزيد. **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط.د، ج١، ص٦٥٨، رقم ٢٠٤١. وابن حنبل، أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مسند علي بن أبي طالب، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م، ج٢، ص٢٦٦، رقم ٩٥٦.

(١٧) السماعيل، عبد الله بن محمد، **أهمية السنة النبوية وضرورة تطويرها**، مؤتمر السنة النبوية في الدراسات المعاصرة بجامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، خلال الفترة الواقعة ما بين ١٧-١٨ نيسان ٢٠٠٧م، ج١٢، ص٤.

(١٨) السماعيل، **أهمية السنة النبوية**، ج١٢، ص٤.

(١٩) الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن، **نهاية السول شرح منهاج الوصول**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، ج١، ص٣٦٤.

(٢٠) موقع البرهان، **التفكر بالعقل وأهميته**، alburhan.com/main/articles.

(٢١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، **الفوائد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٧٣م، ج١، ص١٩٨.

(٢٢) السماعيل، **أهمية السنة النبوية**، ج١٢، ص٦.

(٢٣) الزرقا، مصطفى أحمد، **المدخل الفقهي العام**، دار القلم، دمشق، ط١، ٢٠٠٨م، ج١، ص٣٧٩. وزارة الأوقاف الكويتية، **الموسوعة الفقهية**، ج١٢، ص٧١.

(٢٤) الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، ج١، ص٣٨٠. وزارة الأوقاف الكويتية، **الموسوعة الفقهية**، ج١٢، ص٧٣.

(٢٥) الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، ج٢، ص٧٨٨.

(٢٦) ابن منظور، **لسان العرب**، ج١، ص١٠٣.

(٢٧) القرافي، أحمد بن إدريس. **الأمنية في إدراك النية**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.د، ج١، ص١.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

(٢٨) حلس، محمد عثمان، **الإرادة الإنسانية في ضوء القرآن الكريم**، الجامعة الإسلامية، غزة، ط.د، ٢٠٠٩م، ص٣.

(٢٩) الكردي، أحمد الحجي، **المدخل الفقهي: القواعد الكلية والمؤيدات الشرعية**، جامعة دمشق، دمشق، ط٤، ١٩٩٠م، ص٢٨.

(٣٠) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، دار المعرفة، بيروت، ط.د، ج١، ص٢٥. الحطاب، محمد ابن محمد، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، دار الفكر، ط٣، ١٩٩٢م، ج١، ص٢٣٠. التسولي، علي ابن عبد السلام، **البهجة في شرح التحفة**، تحقيق: محمد عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م، ج١، ص٥٧٠. ابن عثيمين، محمد بن صالح، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢هـ، ج٦، ص٣٥٣.

(٣١) المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ج١، ص٤٢٩.

(٣٢) الزحيلي، وهبة مصطفى، **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر، دمشق، ط٣١، ٢٠٠٩م، ج٤، ص٥٤٥.

(٣٣) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، **الفروق اللغوية**، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٢هـ، ج١، ص٥١٩.

(٣٤) **المرجع السابق**، ج١، ص٥٢٠.

(٣٥) العسكري، **الفروق اللغوية**، ج١، ص٥٢٠.

(٣٦) **المرجع السابق نفسه.**

(٣٧) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٣، ص٤٢٠.

(٣٨) الرازي، **مختار الصحاح**، ص١٩٢.

(٣٩) البابرتي، محمد بن محمد (س ن/د).**العناية شرح الهداية**، دار الفكر، بيروت، ط.د، ج٣، ص٤٦٣.

(٤٠) الميداني، **اللباب شرح الكتاب**، ج٣، ص٣٧.

(٤١) الرصاع، محمد بن قاسم، **شرح حدود ابن عرفة** المسمى بـ **(الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية)**، المكتبة العلمية، ط١، ١٣٥٠، ج١، ص١٨٤. النفراوي، أحمد بن غنيم، **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، دار الفكر، بيروت، ط.د، ١٩٩٥م، ج٢، ص٣٠.

(٤٢) الأنصاري، **أسنى المطالب**، ج٢، ص٣٠.

(٤٣) المرداوي، **الإنصاف**، ج٨، ص٤٢٩.

(٤٤) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب/د، ج٧، ص٤١، ٥٨، رقم ٥٢٥١ و٥٣٣٢. **مسلم، صحيح مسلم**، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، ج١٠، ص١٠٩٣، رقم ١٤٧١ و٥٣٣٢.

(٤٥) الموصلي، عبد الله بن محمود، **الاختيار لتعليل المختار**، مطبعة الحلبي القاهرة، ط.د، ١٩٣٧م، ج٣، ص١٢١. النووي، **المجموع**، ج١٧، ص٦٢.ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص٣٦٣.

(٤٦) التويجري، محمد بن إبراهيم، **موسوعة الفقه الإسلامي**، بيت الأفكار الدولية، ط١، ٢٠٠٩م، ج٤، ص١٧٨. الموصلي، **الاختيار لتعليل المختار**، ج٣، ص١٢١.

(٤٧) تيموثي، ج.ترول، **علم النفس الإكلينيكي**، (ترجمة فوزي شاكر وآخرون)، دار الشروق، ٢٠٠٧م، ط١، ص٢٠٤.

(٤٨) موقع إسلام ويب، موقع الاستشارات، **ما يتعلق بالجن والرقى الشرعية والطب** ، **المس الشيطاني**، جواب سؤال ما الفرق بين المرض النفسي والمس الشيطاني؟

(٤٩) جبير، هاني بن عبدالله، **آثار تصرفات المرضى النفسيين**، بحث تم نشره، الأحد ١٩ صفر ١٤٣٢هـ **في موقع بحوث ودراسات**، .islamtoday.net/bohooth/artshow-86-145059.htm

(٥٠) الموسوعة الحرة (ويكيبيديا)، **الاضطراب النفسي** نقلاً عن؛ Insel -، T.R.، Wang، P.S. (2010). Rethinking mental illness.JAMA، 303، .1970-1971.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

(٥١) سليمان، سناء محمد، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية بين الحقيقة والخيال**، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ط١، ص٢٠-٢٢.

(٥٢) الباز، أحمد شرف، **هل الاضطرابات النفسية تؤثر على القدرات العقلية**، مقال نشر في ٢٠١٠/١٠/١٠م على موقع إجابات الشبكة العالمية، ٢٠١٠م.

(٥٣) سليمان، سناء محمد، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية بين الحقيقة والخيال**، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ط١، ص٢٠-٢٢. الباز، أحمد شرف، **هل الاضطرابات النفسية تؤثر على القدرات العقلية**، مقال نشر في ٢٠١٠/١٠/١٠م على موقع إجابات الشبكة العالمية، ٢٠١٠م.

(٥٤) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص٣٨-٣٩.

(٥٥) **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص٣٨-٣٩. سليمان، سناء محمد، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية بين الحقيقة والخيال**، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ط١، ص٢٠-٢٢. الباز، أحمد شرف، **هل الاضطرابات النفسية تؤثر على القدرات العقلية**، مقال نشر في ٢٠١٠/١٠/١٠م على موقع إجابات الشبكة العالمية، ٢٠١٠م.

(٥٦) الآمدي، علي بن أبي علي. **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: عبد الرزاق العفيفي، المكتب الإسلامي، ط.د، ج١، ص١٥٠. الزركشي، **البحر المحيط**، ج٢، ص١٧٤.

(٥٧) **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص٣٨-٣٩. سليمان، سناء محمد، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية بين الحقيقة والخيال**، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م، ط١، ص٢٠-٢٢. الباز، أحمد شرف، **هل الاضطرابات النفسية تؤثر على القدرات العقلية**، مقال نشر في ٢٠١٠/١٠/١٠م على موقع إجابات الشبكة العالمية، ٢٠١٠م.

(٥٨) عمر وآخرون، أحمد مختار عبد الحميد، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط١، ٢٠٠٨م، ج٣، ص٢٣٥٠.

(٥٩) قطب، أيمن غريب، **الهستيريا مرض العصر، مقال نشره مركز التنمية الأسرية بالدمام**، موقع المستشار، www.almostshar.com.

(٦٠) قطب، أيمن غريب، **الهستيريا مرض العصر، مقال نشره مركز التنمية الأسرية بالدمام**، موقع المستشار، www.almostshar.com.

(٦١) عكاشة، أحمد وطارق، **الطب النفسي المعاصر**، مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠٠٩م، ط.د، ص١٩٥.

(٦٢) أنستازي وآخرون (س ن/د)، **ميادين علم النفس النظرية والتطبيقية**، ترجمة: أحمد زكي وآخرون، دار المعارف، القاهرة، ط.د، ص٣٢٣-٣٢٤. الطنبور، هاني أحمد، **الأمراض النفسية والعقلية**. موقع الموسوعة الطبية الميسرة، العلاج النفسي، موقع قلعة سوف. عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٢٠٣.

(٦٣) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٢٠٤ وما بعدها. حقي، ألفت محمد، **علم النفس المعاصر**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية ، ٢٠٠١م، ط.د، ص٤٥٦-٤٥٧. فارس، لينا، **اضطرابات النفسية الشائعة وعلاجاتها**، منتدى نجران، مونتريال – كندا، linafarisg@yahoo.ca، www.najran999.com.

(٦٤) ابن اللحام، علي بن محمد، **القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية**، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، ١٩٩٩م، ط.د، ج١، ص٣٣.

(٦٥) السبكي، **الأشباه والنظائر**، ج٢، ص١٨٩.

(٦٦) الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧؛ ج٥، ص٢٧٠. النووي، **المجموع**، ج١٧، ص٦٣. ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص٣٧٨. ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ج٦، ص٢٩٤. الرحيباني، مصطفى بن سعد، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، المكتب الإسلامي، ١٩٩٤م، ط٢، ج٥، ص٥٥.

(٦٧) **القرافي، الذخيرة**، ج٢، ص١٦٦.

(٦٨) **الزرقا، القواعد الفقهية**، ص٤٧.

(٦٩) الزحيلي، محمد مصطفى، **القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة**، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٦م، ط١، ج١، ص٦٣.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 28

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

(٧٠) القحطاني، صالح بن محمد، **مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية**، تحقيق: متعب الجعيد، دار الصميعي، السعودية، ٢٠٠٠م، ط١، ج١، ص٣٥.

(٧١) ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٥، ص١٩٥.

(٧٢) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٥، ص٢٣. ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٠، ص٣٢٤.

(٧٣) الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، ج١، ص٢٤١.

(٧٤) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص١٠٧. المالح، حسان، **القلق النفسي: أعراضه، أسبابه، وطرق العلاج**، مقال نشر على موقع حياتنا النفسية، www.hayatnafs.com/iterabat_nafsia/anxiety.htm. عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص١٣٤.

(٧٥) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**. ص١٠٧. المالح، حسان، **القلق النفسي: أعراضه، أسبابه، وطرق العلاج**، مقال نشر على موقع حياتنا النفسية، www.hayatnafs.com/iterabat_nafsia/anxiety.htm. عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص١٣٤.

(٧٦) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**. ص١٠٧. المالح، حسان، **القلق النفسي: أعراضه، أسبابه، وطرق العلاج**، مقال نشر على موقع حياتنا النفسية، www.hayatnafs.com/iterabat_nafsia/anxiety.htm. عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص١٣٤.

(٧٧) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص١٠٩-١١٠. المالح، **القلق النفسي**.

(٧٨) ابن القيم، **إغاثة اللهفان**، ج١، ص٤٦. ولم يتحدث أو يستعرض الفقهاء في كتبهم لطلاق **القلِق**، ولكنهم تكلموا عن طلاق المدهوش ومن الممكن قياس طلاق **القلِق** على المدهوش من خلال اشتراك كليهما بفقدان الإرادة.

(٧٩) ابن منظور، **لسان العرب**، ج٦، ص٢٥٤. عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج٣، ص٢٤٤٣.

(٨٠) ابن عابدين، **حاشية ابن عابدين**، ج٤، ص٢٢٤.

(٨١) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، ج٣، ص٢٦.

(٨٢) نصر، منير، **الوسواس القهري**، ٢٠٠٨م، ج٢٤، ص١٧٧، ملتقى أهل الحديث، www.ahlalhdeeth.com.

(٨٣) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص١٢٤. موقع ويب طب، **الوسواس القهري**، علاجه، أعراضه www.webteb.com/mental. عبد الفتاح، محمد، **الوسواس القهري**، موقع واحة النفس المطمئنة، الموسوعة النفسية، www.elazayem.com/O%20C%20D.htm.

(٨٤) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص١٢٥-١٢٦. موقع ويب طب، **الوسواس القهري** علاجه، أعراضه. عبد الفتاح، **الوسواس القهري**، موقع واحة النفس المطمئنة.

(٨٥) سليمان، **الأمراض النفسية والأمراض العقلية**، ص١٢٥-١٢٦. موقع ويب طب، **الوسواس القهري** علاجه، أعراضه. عبد الفتاح، **الوسواس القهري**، موقع واحة النفس المطمئنة.

(٨٦) الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ج٥، ص٥١.

(٨٧) ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج٦، ص١٦١.

(٨٨) الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧.

(٨٩) ابن مفلح، **المبدع في شرح المقنع**، ج٦، ص٢٩٤. ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٤، ص٣٨.

(٩٠) اكتفيت بذكر الادلة التي تدل على عدم وقوع طلاق الموسوس الذي لم يعقل الطلاق ولم اتعرض لأدلة الذي يعي وقوع الطلاق فهذا متفق عليه عند الفقهاء بوقوع طلاقه لكونه يعي ما صدر منه وهو كامل الإرادة. انظر: الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ج٥، ص٥١. ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج٦، ص١٦١. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧. ابن مفلح، **المبدع في شرح المقنع**، ج٦،

Published by Arab Journals Platform, 2018

Jordan Journal of Islamic Studies, Vol. 14 [2018], Iss. 1, Art. 16

ص٢٩٤. ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٤، ص٣٨.

(٩١) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، ج٧، ص٤٦.

(٩٢) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص٣٩٢.

(٩٣) انظر في تخريجه، ص٥٣.

(٩٤) ابن عثيمين، **الشرح الممتع**، ج١٣، ص٢٩-٣٠.

(٩٥) حديث **صحيح** أخرجه **الحاكم**، **المستدرك على الصحيحين**، كتاب الطلاق، ج٢، ص٢١٦، رقم ٢٨٠١، بلفظ: (تجاوز الله) وقال: "هذا حديث **صحيح** على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي. **وابن ماجه**، **سنن ابن ماجه**، باب طلاق المكره والناسي، ج١، ص٦٥٩، رقم ٢٠٤٣..

(٩٦) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، ج٧، ص٤٥.

(٩٧) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، ج٣، ص١٤٥. ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص٣٨٩.

(٩٨) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، ج٧، ص٤٦.

(٩٩) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص٣٩٢.

(١٠٠) البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، ج٧، ص٤٦.

(١٠١) ابن عابدين، **حاشية ابن عابدين**، ج٤، ص٢٢٤.

(١٠٢) الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ج٥، ص٥١. ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج٦، ص١٦١. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧. ابن مفلح، **المبدع في شرح المقنع**، ج٦، ص٢٩٤. ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٤، ص٣٨.

(١٠٣) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٢٩٦. حقي، **علم النفس المعاصر**، ص٤٥٣. موقع ويب طب، **الفصام، أنواعه، وأعراضه** www.webteb.com/mental أبو العزائم، الموسوعة النفسية، **الفصام، تعريفه، أسبابه، أعراضه.**

(١٠٤) ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٢، ص٤٥٣. ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٤، ص٥٠٦.

(١٠٥) عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج٣، ص٢٣٥٠. أحياناً يكون التعريف الاصطلاحي هو نفسه التعريف اللغوي، لذا جعلت التعرف اللغوي تعريفاً للاصطلاحي.

(١٠٦) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٢٩٦. حقي، **علم النفس المعاصر**، ص٤٥٣. موقع ويب طب، **الفصام، أنواعه، وأعراضه** www.webteb.com/mental . أبو العزائم، الموسوعة النفسية، **الفصام، تعريفه، أسبابه، أعراضه.**

(١٠٧) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٣٤٠ وما بعدها. موقع ويب طب، **الفصام، أنواعه، وأعراضه.** أبو العزائم، **الفصام، تعريفه، أسبابه، أعراضه**، الموسوعة النفسية.

(١٠٨) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٣١٧-٣٢٢. موقع ويب طب، **الفصام، أنواعه، وأعراضه.** أبو العزائم، **الفصام، تعريفه، أسبابه، أعراضه**، موقع واحة النفس المطمئنة. **الموسوعة الحرة (ويكيبيديا)، الفصام.**

(١٠٩) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، ص٣١٧-٣٢٢. موقع ويب طب، **الفصام، أنواعه، وأعراضه.** أبو العزائم، **الفصام، تعريفه، أعراضه**، موقع واحة النفس المطمئنة، **الموسوعة الحرة (ويكيبيديا)، الفصام.**

(١١٠) الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ج/٥ ص/٥١. ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج٦، ص١٦١. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧. ابن مفلح، **المبدع في شرح المقنع**، ج٦، ص٢٩٤. ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٤، ص٣٨. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧. ج٥، ص٢٧٠. النووي، **المجموع**، ج١٧، ص٦٣. ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص٣٧٨. ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ج٦، ص٢٩٤. الرحيباني، مصطفى بن سعد، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٤م، ج٥، ص٥٥. القرافي، **الذخيرة**، ج٢، ص١٦٦،

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss1/16 30

???? ??????? ??????? ?????? ??? (36) ???? 2010?- Psychological Imbalances and their Impact on the Occurrence of divorce - A Comparative Study bet

١١٠. **الدسوقي، حاشية الدسوقي**، ج١، ص٢٤١.

(١١١) ابن منظور، **لسان العرب**، ج٨، ص١٩٧. الزيات، **المعجم الوسيط**، ج١، ص٥١٣.

(١١٢) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**، تحقيق: د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م، ص١٨٧. المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ج١، ص٢١٥.

(١١٣) موقع ويب طب، **الصرع، أنواعه**. أبو العزائم، **الصرع، تعريفه، أسبابه، أعراضه**، الموسوعة النفسية، واحة النفس المطمئنة.

(١١٤) موقع ويب طب، **الصرع، أنواعه**. أبو العزائم، **الصرع، تعريفه، أسبابه، أعراضه**، الموسوعة النفسية، واحة النفس المطمئنة.

(١١٥) موقع ويب طب، **الصرع، أنواعه**. أبو العزائم، **الصرع، تعريفه، أسبابه، أعراضه**، الموسوعة النفسية.

(١١٦) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٩٩٤م، ج٤، ص٦١.

(١١٧) **ملتقى منسوبي وزارة الصحة السعودية**، ملتقى الأمراض، **أمراض الجهاز العصب**" **المخ والأعصاب**" www.e-moh.com.

(١١٨) انظر: الزيلعي، **تبيين الحقائق**، ج٥، ص٥١. ابن رشد، **البيان والتحصيل**، ج٦، ص١٦١. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧. ابن مفلح، **المبدع في شرح المقنع**، ج٦، ص٢٩٤. ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج٤، ص٣٨. الشافعي، **الأم**، ج١، ص٨٧؛ ج٥، ص٢٧٠. النووي، **المجموع**، ج١٧، ص٦٣. ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص٣٧٨. ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ج٦، ص٢٩٤. الرحيباني، مصطفى بن سعد، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٤م، ج٥، ص٥٥. **القرافي، الذخيرة**، ج٢، ص١٦٦. الدسوقي، ج١، ص٢٤١.

(١١٩) ابن الشحنة، أحمد بن محمد، **لسان الحكام في معرفة الأحكام**، البابي الحلبي القاهرة، ١٩٧٣م، ط٢، ص٣٢٥.

Published by Arab Journals Platform, 2018